لأثير الدين الأبهري رحمه الله

المتوفى ٦٦٠هـ

طبعة جديدة ملونة مصححة محشّى بشرحه

للفاضل محمود محمد توفيق رمضان البوطي

إيساغوجي

لأثير الدين الأبهري رحمه الله

المتوفى ٦٦٠هـ

طبعة جديدة ملونة مصححة محشّى بشرحه

للفاضل محمود محمد توفيق رمضان البوطي

اسم الكتاب	:	إيساغوجي
تأليف	:	لأثير الدين الأبهري رحمه الله
الطبعة الأولى	:	١٤٣٠ھ/ ٢٠٠٩ء
الطبعة الجديدة	:	١٤٣٢ھ/ ٢٠١١ء
عدد الصفحات	:	٥٦

السعر: =/35 روبية

للطباعة والنشر والتوزيع

AL-BUSHRA PUBLISHERS

Choudhri Mohammad Ali Charitable Trust (Regd.)

Z-3, Overseas Bungalows Gulistan-e-Jouhar, Karachi- Pakistan

الهاتف: +92-21-34541739, +92-21-37740738

الفاكس: +92-21-34023113

الموقع على الإنترنت: www.maktaba-tul-bushra.com.pk

www.ibnabbasaisha.edu.pk

البريد الإلكتروني: al-bushra@cyber.net.pk

يطلب من

مكتبة البشرىٰ، كراتشي. باكستان +92-321-2196170

دار الإخلاص، نزد قصه خوانی بازار، پشاور. +92-91-2567539

مكتبة رشيدية، سركي روڈ، كوئٹه. +92-333-7825484

مكتبة الحرمين، اردو بازار، لاهور. +92-321-4399313

المصباح، ١٦- اردو بازار، لاهور. +92-42-7124656,7223210

بك لينڈ، سٹي پلازه كالج روڈ، راولپنڈى. +92-51-5773341, 5557926

وأيضًا يوجد عند جميع المكتبات المشهورة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً كثيراً- أما بعد:

فإن كتاب "إيساغوجي" من أهم الكتب في علم المنطق ولها أهمية كبرى لدارسي هذا العلم خاصة لطلاب المدارس الدينية في شبه قارة الهندية الباكستان والهند وغيرهما من الدول الآسيوية.

كما لا يشك أحد في أن الأفهام والأذهان في عصرنا الحاضر قد اختلفت تماماً عن العصور الماضية، فجيلنا الجديد لا يستطيع الآن الاستفادة من تراثنا الديني والعلمي بقدر ما استفاد منه أسلافنا، بالإضافة إلى حدوث التغير في مجال الطباعة قد صعبت به الاستفادة من الكتب المطبوعة على الطباعة القديمة.

فاحتاج الأمر إلى أن يخرج كتاب "إيساغوجي" في ثوبه الجديد وفي طباعة حديثة، فقامت- بعون الله وتوفيقه - مكتبة البشرى بأداء هذه المهمة، ولتكون الفائدة أتم وأشمل، قمنا بتكوين اللجنة من جماعة العلماء البارعين في علم المنطق لإخراج هذا الكتاب على ما يُرام.

وقد بذلت هذه اللجنة قصارى جهدها للمراجعة والتصحيح والتدقيق لهذا الكتاب ولإخراجه بشكل ملائم يسرُّ الناظرين ويسهّل للدارسين.

نسأل الله أن يتقبل مساعينا ويستر مساوينا، وأن يجعل هذا الجهد القصير في ميزان حسناتنا، إنه هو العلي القدير.

إدارة "مكتبة البشرى" للطباعة والنشر
كراتشي- باكستان
٢٩ ربيع الأول، ١٤٣٠هـ

منهج عملنا في هذا الكتاب:

- جعلنا كتاب " إيساغوجي " كالمتن وجعلنا شرحه " مغني الطلاب " لحل هذا الكتاب كالحاشية.
- واخترنا اللون الأحمر لعناوين كتاب" إيساغوجي " في المتن.
- كما اخترنا اللون الأحمر للكلمات التي اخترناها للشرح في الحواشي.
- تصحيح الأغلاط الإملائية في المتن والحواشي كليهما، التي توجد في الطبعات الهندية والباكستانية.
- إضافة عناوين المباحث في رأس الصفحات.
- كتابة نصوص الكتاب بالشكل **'الأسود'** التي تم شرحها في الحواشي.
- كتابة النص وفق قواعد الإملاء الحديثة مع وضع علامات الترقيم عليها.
- تشكيل ما يلتبس أو يشكل من الكلمات الصعبة.

والله نسأل أن يوفقنا لخدمة الدين وعلومه وأهله، وخاصة لإكمال مشاريعنا الأخرى كما نسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم، مقبولا عنده، وأن ينفع به الطلاب وأهل العلم وأن يجعله في ميزان حسناتنا، وأن يحفظ علينا وعلى أهلينا وذرياتنا وإخواننا إسلامَنا وإيماننا به حتى نلقاه وهو راض عنا، و أن يرحمنا ويرحم والدينا وذرياتنا ومشايخنا والمسلمين والمسلمات، إنه أرحم الراحمين.

بسم الله الرحمن الرحيم

[مقدمة]

[خطبة الكتاب]

قال الشيخ الإمام العلّامة أفضل العلماء المتأخّرين، قدوة الحكماء الرّاسخين، أثير الدّين الأبهري – طيّب الله ثراه وجعل الجنّة مثواه –: **نحمد الله على توفيقه**،........

نحمد الله: جمع بين التسمية والتحميد في الابتداء، عملا بكتاب الله الكريم، وبحديث نبينا محمد ﷺ: "كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه بـــ بسم الله فهو أجذم" [لم أعثر عليه بهذه الصيغة. رواه ابن ماجه في سننه: ١٨٨٤"كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع" ورواه الإمام أحمد في مسنده: "كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أجذم أو أقطع" والإمام النووي أورد هذه الصيغة في كتابه "الأذكار" ١٠٥.] أي مقطوع البركة، وفي رواية بحمد الله، ولا تعارض بينهما؛ إذ الابتداء حقيقي وإضافي، فالحقيقي حصل بالبسملة والإضافي بالحمدلة. وقدم البسملة اقتفاء لما نطق به الكتاب، واتفق عليه أولوا الألباب. والحمد: هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري، سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل، والمدح: هو الثناء باللسان على الجميل مطلقا، والشكر: هو الثناء في مقابلة النعمة الواردة بالقول أو الفعل أو الاعتقاد، فهو أعم من الحمد والمدح بحسب المورد، وأخص بحسب المتعلق، فبينه وبينهما عموم وخصوص من وجه. فعلم من هذا: أن المصنف إنما اختار الحمد دون المدح، ليؤذن بالفعل الاختياري، ودون الشكر ليعم الفضائل والفواضل. واختار الجملة الفعلية على الاسمية ها هنا وفي ما سيأتي؛ قصدا لإظهار العجز عن الإتيان بمضمونها على وجه الثبات والدوام. وأتى بنون العظمة إظهارا لملزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله له بتأهيله للعلم؛ امتثالا لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ (الضحى:١١) فمعنى قوله نحمد الله: نثني ثناء بليغا.

على توفيقه: لنا: أي خلقه قدرة الطاعة فينا، فإن التوفيق عند الأشعري وأكثر أصحابه خلق القدرة على الطاعة، وقال إمام الحرمين: هو خلق الطاعة، والظاهر أن ما قاله الإمام حق، فإن القدرة على الطاعة متحقق في كل مكلف، اللهم إلا أن يكون المراد القدرة المؤثرة القريبة من الاستطاعة[وفي نسخة: الطاعة] التي هي مع الفعل، كما هو مذهب أهل الحق من أن القدرة مع الفعل، والتوفيق عكس الخذلان، فإنه خلق قدرة المعصية. وإنما حمد على التوفيق، أي في مقابلته لا مطلقا؛ لأن الأول واجب والثاني مندوب.

ونسأله هداية طريقه، وإلهام الحق بتحقيقه، **ونصلي** على سيدنا محمد، وآله **وعترته** أجمعين.

أما بعد، فهذه رسالة **في المنطق**،.........................

ونسأله هداية طريقه: السؤال والدعاء مترادفان، وليس بينه وبين الأمر والالتماس فرق من جهة الصيغة، وإنما يحصل الفرق بالمقارنة، فإنها إن قارنت الاستعلاء فهو الأمر، وإن قارنت التساوي فهو الالتماس، وإن قارنت الخضوع فهو السؤال والدعاء. فالسؤال: هو ما دل على طلب الفعل دلالة وضعية مقارنا للخضوع، والهداية: هي الدلالة على ما يوصل إلى المطلوب وصل إليه بالفعل أولا، أو الدلالة الموصلة إلى المطلوب، فالأول مذهب أهل الحق، والثاني مذهب أهل الاعتزال، والحق أنها مستعملة في كلا المعنيين؛ لأنه لا نزاع بينهم في الحقيقة؛ لأنها تجيء بمعنى خلق الاهتداء.

ونصلي: الصلاة من الله تعالى رحمة، ومن الملائكة استغفار، ومن الجن والإنس دعاء. وقد جمعها قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ (الأحزاب:٥٦) و"محمد" معناه الوضعي: هو البليغ في كونه محمودا، فيجوز أن يكون سبب تسمية النبي به، ثبوت هذا المعنى في ذاته.

وعترته: هي بكسر العين وسكون التاء المثناة، قيل: أهل بيته، وقيل: أزواجه وذريته، وقيل: أهل عشيرته الأدنون، وقيل: نسله ورهطه. **أما بعد:** يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر، والتقدير: مهما يكن من شيء بعد البسملة وما بعدها.

فهذه: أي الأمور الحاضرة في الذهن، كأن المصنف استحضر المعاني التي سيذكرها في رسالته على وجه الإجمال، وأورد اسم الإشارة لبيانها، فإن أسماء الإشارة وإن كان وضعها للأمور المبصرة، إلا أنها ربما تستعمل في الأمور المعقولة لنكتة، وهي ها هنا: إما الإشارة إلى إتقان هذه المعاني [وفي نسخة: الإيقان بهذه المعاني] حتى صارت لكمال علمه بها كأنها مبصرة عنده ويقدر على الإشارة إليها. وإما إلى كمال فطانة الطالب كأنه بلغ مبلغا صارت المعاني عنده كالمبصرات، واستحق أن يشار له إلى المعقول بالإشارة الحسية، وفيه مبالغة في حث الطالب، هذا إذا كانت الديباجة متقدمة على الرسالة. وإن كانت متأخرة عنها، كما هو دأب الأكثرين من المصنفين، فيكون المشار إليه محسوسا متحققا.

في المنطق: وهو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر. وموضوعه: المعلومات التصورية والتصديقية. وفائدته: الاحتراز عن الخطأ في الفكر الذي هو ترتيب أمور معلومة حاصلة يتوصل بها إلى تحصيل غير الحاصل. ووجه تسمية هذه الآلة بالمنطق؛ لأن المنطق مصدر ميمي يطلق بالاشتراك على النطق بمعنى التكلم، وعلى إدراك الكليات وعلى قوانينها. ولما كانت هذه الآلة تعطي الأول قوة، والثاني إصابة، والثالث كمالا، سميت بالمنطق.

أوردنا فيها **ما يجب** استحضاره، لمن يبتدئ في شيء **من العلوم**، **مستعينا بالله** تعالى،
أي في تلك الرسالة
إنه مفيض الخير والجود. إيساغوجي: ....

ما يجب: قيل: المراد بالوجوب الوجوب الاستحساني، لا الوجوب الشرعي الذي يكون تاركه آثما كالصلاة والصوم والزكاة، ولا الوجوب العقلي الذي يمتنع الشروع بدونه كالتصور بوجه ما، والتصديق بشيء ما؛ لأن كثيرا من المحصلين يحصل على كثير من العلوم من غير شعور بشيء من تلك الاصطلاحات. قال الإمام الغزالي: من لا معرفة له بالمنطق لا ثقة بعلمه، وسماه معيار العلوم.

من العلوم: والمراد من العلوم ها هنا العلوم الكسبية التي تحتاج في حصولها إلى كسب وفكر؛ لأن العلوم البديهية لا تحتاج في تحصيلها إلى شيء من الكسب، فكيف تحتاج إلى وجوب استحضار شيء من القواعد المنطقية. وإنما قال: يجب استحضارها؛ لأن القواعد ليست نفسها تفيد معرفة الفكر، وإلا لم يعرض للمنطقي غلط أصلا، وليس كذلك؛ لأنه ربما يغلط لإهمال القواعد أو لنسيانها، وإلى هذا يشير قولهم في تعريف المنطق: تعصم مراعاتها الذهن. وإنما يجب استحضارها لمن يبتدئ في شيء من العلوم؛ لأنه آلة لسائر العلوم، وآلة الشيء مقدمة على ذلك الشيء.

اعتراض وردّه: فإن قلت: يلزم من كونه آلة للعلوم كونه آلة لنفسه؛ لأنه من العلوم؟ قلت: إنه علم في نفسه وآلة لغيره، والشيء الواحد يجوز أن يكون آلة وعلما باعتبارين، أو المراد من العلوم في قوله: في شيء من العلوم، سوى المنطق.

مستعينا بالله: أي طالبا منه المعونة. **إنه مفيض الخير:** هو ما ينتفع به في نفس الأمر. **والجود:** العطاء على عباده.

فائدة: أقسام المنطق: ثم لما كان الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر وفساده، والفكر إما لتحصيل المجهولات التصورية أو التصديقية، كان للمنطق طرفان: تصورات وتصديقات، ولكل منها مبادئ ومقاصد، فكان أقسامه أربعة: فمبادئ التصورات الكليات الخمس، ومقاصدها القول الشارح، ومبادئ التصديقات القضايا وأحكامها، ومقاصدها القياس. ثم القياس بحسب المادة خمسة أقسام، وهي الصناعات الخمس، فهي مع الأقسام الأربعة تسعة أبواب للمنطق. وبعض المتأخرين عدّ مباحث الألفاظ جزءا منها، فصارت عشرة. ولما أراد المصنف أن يلمح إلى كل واحد من هذه الأبواب تسهيلاً للطلاب، رتبها على وفق ما أشرنا إليه، فصار تقديم مباحث إيساغوجي واجبا عليه، فقال بعد ذكر الخطبة: إيساغوجي إلخ.

إيساغوجي: أي هذا باب إيساغوجي، وهو لفظ يوناني مركب من ثلاث كلمات، الأولى: آيس معناه أنت. والثانية: آغو معناه أنا. والثالثة: آجي معناه ثمة، أي في هذا المكان. ثم نقله المنطقيون وجعلوه علما للكليات الخمس، أعني النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام. واختلف في سبب تسميتها به فقيل: إن حكيما =

[التصورات]

[بحث الدلالة]

اللفظ **الدال بالوضع على** تمام ما وضع له بالمطابقة، وعلى جزئه ....
أي جزء ما وضع له

= من الحكماء المتقدمين أودع تلك الكليات عند شخص مسمى بإيساغوجي، وكان يطالعها، وليس له قوة استخراج ما فيها، ثم جاء الحكيم وقرأها عنده، وكان ذلك الحكيم يخاطبه بـــ يا إيساغوجي! الحال كذا وكذا، فصار لفظ إيساغوجي علما لها، فعلى هذا يكون تسمية للشيء باسم قارئه.

وقيل: إنه كان علما للحكيم الذي استخرجها ودوّنها، ثم جعل علما لها، فعلى هذا يكون تسمية لمستخرج باسم المستخرج. وقيل: إنه كان اسما لورد له خمس ورقات، ثم نقل إلى هذه الكليات لمناسبة بين المنقول والمنقول إليه، فعلى هذا يكون تسمية للشيء باسم شبيهه، وهذا الوجه مشهور في وجه تسميتها به.

تنبيه: وإنما انحصرت الكليات في الخمس؛ لأن الكلي إذا نسبناه إلى ما تحته من الجزئيات فلا يخلو: إما أن يكون تمام ماهيتها، وهو النوع. أو داخلا فيها، وهو لا يخلو من أن يكون مقولا في جواب، وهو الجنس. أو غير مقول في جواب ما هو وهو الفصل. أو خارجا عنها: وهو لا يخلو من أن يكون مقولا في جواب أي شيء هو في عرضه الخاص، وهو الخاصة. أو غير مقول في جواب أي شيء هو في عرضه الخاص: وهو العرض العام. ثم لما كان مقصودهم استحضار الكليات وغيرها من الاصطلاحات المنطقية، واستحصال المجهولات، والمجهول إما تصوري أو تصديقي، والموصل إلى الأول القول الشارح المركب من الكليات، والموصل إلى الثاني الحجة المركبة من القضايا، كان نظرهم إما إلى القول الشارح وما يتركب هو منه وإما في الحجة وما تتركب هي منه، وهو لايتوقف على الألفاظ ولا على الدلالة، لكن لما كانت معرفة الكليات الخمس تتوقف على معرفة الدلالات الثلاث وأقسام اللفظ، بدأ ببيانهما. فقال: اللفظ الدال إلخ.

الدال بالوضع: الدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، ويسمى الشيء الأول دالا والثاني مدلولا. تنبيه: والدلالة قد تكون لفظية وقد تكون غير لفظية بحسب الدال. الدلالة اللفظية: وهي ثلاثة أنواع: الأول، دلالة لفظية وضعية: وتكون بدلالة اللفظ على المعنى بواسطة وضع اللفظ بإزاء المعنى، كدلالة لفظ الإنسان على الحيوان الناطق. الثاني، دلالة لفظية عقلية: وذلك إن كانت دلالته على المعنى بوساطة العقل، كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ. الثالث، دلالة لفظية طبعية: وذلك إن كانت دلالته على المعنى بواسطة اقتضاء الطبع، كدلالة أح على الوجع.

بالتضمن إن كان له **جزء**، **وعلى ما يلازمه** في الذهن **بالالتزام**، كالإنسان؛ فإنه يدل على الحيوان الناطق **بالمطابقة**، **وعلى أحدهما بالتضمن**،........

أي لما وضع له — لموافقته إياه

ملحوظة: الدلالة غير اللفظية: وهي أيضا ثلاثة أنواع: الأول، دلالة غير لفظية وضعية: وهي التي تكون بواسطة الوضع، كدلالة الدوال الأربع على ما وضعت له. الثاني، دلالة غير لفظية عقلية: وهي التي تكون بواسطة العقل، كدلالة الأثر على المؤثر. الثالث، دلالة غير لفظية طبعية: وهي التي تكون بواسطة الطبع، كدلالة تغير وجه العاشق عند رؤية المعشوق.[والدلالة التي تهم المنطقي هي الدلالة اللفظية الوضعية؛ لأن غيرها غير منضبطة لاختلافه باختلاف الطبائع والعقول، بخلاف اللفظية الطبعية فإنها منضبطة] فإذا عرفت هذا فنقول: إن اللفظ الدال بالوضع.

بالتضمن: لدلالته على ما في ضمن الموضوع له. **جزء:** أما إذا لم يكن له جزء كما في البسائط، مثل الواجب تعالى، والنقطة، فلا يتصور التضمن. **وعلى ما يلازمه:** أي ما يلزم الموضوع له.

بالالتزام: واللزوم ثلاثة وهي: لازم ذهنا وخارجا: كقابل العلم، وصنعة الكتابة بالنسبة للإنسان. ولازم خارجا فقط: كالسواد بالنسبة للغراب والزنجي. ولازم ذهنا فقط: كالبصر للعمى. والمعتبر في دلالة الالتزام اللزوم الذهني فقط، وهو كون الشيء مقتضيا للآخر في الذهن، بمعنى كلما تحقق الملزوم في الذهن تحقق اللازم فيه، ولذا قيد بقوله:"في الذهن". ولا يجوز أن يشترط فيها اللزوم الخارجي، وهو كون الشيء مقتضيا للآخر في الخارج، بمعنى كلما ثبت الملزوم في الخارج ثبت اللازم فيه؛ إذ لو كان هذا شرطا لم تتحقق دلالة الالتزام بدونه، لامتناع تحقق المشروط بدون الشرط، واللازم باطل، فكذا الملزوم؛ لأن العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر التزاما؛ لأن العمى عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيرا، مع أن بينهما معاندة في الخارج.وفي قوله:"إن كان له جزء" إشارة إلى أن المطابقة لا تستلزم التضمن، وكذا لا تستلزم الالتزام، خلافا للفخر الرازي. وأما التضمن ولالتزام فيستلزمان المطابقة ضرورة، فدلالة المطابقة لفظية؛ لأنها لمحض اللفظ، والأخريان عقليتان؛ لتوقفهما على انتقال الذهن من المعنى إلى جزئه ولازمه، وقيل: وضعيتان وعليه أكثر المنطقيين. وإنما انحصرت الدلالة اللفظية الوضعية في الثلاث؛ لأن اللفظ الدال بحسب الوضع على المعنى، لا يخلو: إما أن يدل على تمام ما وضع له، وتكون الدلالة دلالة مطابقة، أو على جزء ما وضع له وتكون الدلالة دلالة التضمن، أو على ما يلازمه في الذهن وتكون الدلالة دلالة التزام.

بالمطابقة: وإنما سميت هذه الدلالة بالمطابقة؛ لأن اللفظ موافق لتمام ما وضع له، وذلك من قولهم: طابق النعل بالنعل إذا توافقتا. **وعلى أحدهما:** أي مثال الدلالة بالتضمن، كالإنسان فإنه يدل على الحيوان فقط أو على الناطق فقط.

بالتضمن: لكن لا مطلقا، بل عند إرادة المعنى المطابقي، أعني المجموع من الحيوان والناطق؛ لأنه ربما يكون اللفظ دالا على جزء معناه المطابقي فقط، ولا تكون دلالته عليه تضمنا بل مطابقة، كما في دلالة لفظ الإنسان على الحيوان أو على الناطق عند إرادة أحدهما منه، لا عند إرادة المجموع، وإنما سميت هذه الدلالة تضمنا؛ لأنه يدل على ما في ضمن الموضوع له.

وقابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام. **ثم اللفظ**: إما مفرد، وهو الذي **لا يراد بالجزء منه** دلالة على جزء معناه، **كالإنسان، وإما مؤلف** وهو الذي لا يكون كذلك، كقولك: **رامي الحجارة. فالمفرد**: إما كلي، وهو الذي **لا يمنع** نفس تصور مفهومه ....

وقابل العلم: ومثال الدلالة بالتزام كالإنسان فإنه يدل على قابلة العلم وصنعة الكتابة بالتزام، وهذا أيضا عند إرادة الموضوع له، لا دلالته على الأمر الخارج اللازم مطلقا، وإنما سميت هذه الدلالة بالتزام؛ لأن اللفظ لا يدل على كل أمر خارج عنه، وإلا لزمت دلالة اللفظ على معان غير متناهية، ولا على بعض غير مضبوط [وفي الظاهرية: لعدم الفهم، بل يدل على الأمر الخارج اللازم له ذهنا]. **ثم اللفظ:** لما فرغ من بيان الدلالات الثلاث، شرع في بيان تقسيم اللفظ فقال: "ثم اللفظ" الموضوع لمعنى. **لا يراد بالجزء منه:** وهو أعم من أن لا يكون له جزء كـ (ق) علما، أو كان له جزء لا لمعناه، كلفظة النقطة، أو كان له جزء ولمعناه أيضا جزء، ولا يدل جزء ذلك اللفظ على جزء معناه.

كالإنسان: فإنه لفظ لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه؛ فإن الألف منه مثلا لا يدل على الحيوان، والنون منه لا يدل على الناطق. أو كان له جزء دال على معنى، لكن لا على جزء المعنى المراد، كعبد الله علما؛ إذ ليس شيء من العبودية والألوهية جزءا للشخص المعلم؛ لأن المراد ذاته المشخصة. أو كان له جزء دال على جزء المعنى المراد، ولا تكون دلالته مرادة حال كون ذلك المعنى مرادا، كالحيوان الناطق علما؛ إذ ليس شيء من معنيي الحيوان والناطق الجزئين للإنسان بجزء للشخص المعلم، مرادا في حال العلمية، وإنما المراد دلالة مجموع الحيوان والناطق على الذات المشخصة. فالمفرد خمسة أقسام. **وإما مؤلف:** أي الذي يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه، بأن تكون القيود الخمسة متحققة فيه.

رامي الحجارة: فإن الرامي يراد به الدلالة على ذات صدر منه الرمي، والحجارة يراد بها الدلالة على جسم معين بالتعيين النوعي. اعتراض وردّه: فإن قلت: لم قدّم المصنف تعريف المفرد على تعريف المؤلف، مع أن الأولى عكسه؛ لأن القيود المذكورة في تعريف المؤلف وجودية، وفي تعريف المفرد عدمية، والأعدام إنما تعرف بملكاتها؟ قلت: إن مقصود المصنف هنا التقسيم بقرينة تصدير اللفظ، والتعريف يستفاد منه ضمنا، والتقسيم باعتبار الذات لا باعتبار المفهوم، وذات المفرد سابق على ذات المركب. واعلم أن المفرد والمركب وأقسامهما الآتية، أقسام للمفهوم أولا وبالذات، وللفظ ثانيا وبالعرض تسمية للدال باسم المدلول، إلا أن المصنف اعتبر التقسيم المجازي تقريبا لفهم المبتدئين.

فالمفرد: أي واللفظ المفرد بالنظر إلى معناه. **لا يمنع:** أي لا يمنع مفهومه لا من حيث هو هو، بل من حيث إنه متصور على ما يفيده قيد النفس. (أي لا يمنع تصوره في الذهن دون النظر إلى اعتبار آخر).

عن وقوع الشركة فيه، **كالإنسان**، وإما جزئي، وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه **كزيد**. **والكلي: إما ذاتي**، وهو الذي يدخل تحت حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس.

عن وقوع الشركة: والمراد بعدم منع الاشتراك: إمكان فرض صدقه على كثيرين، لا اشتراكه في الواقع ولا فرضه بالفعل، حتى تدخل الكليات الفرضية كشريك بالباري واللاشيء واللاممكن في تعريف الكلي، وتخرج عن تعريف الجزئي، وإلا لانتقضا - تعريف الكلي والجزئي- جمعاً ومنعاً. وإنما قيد المفهوم بالتصور؛ لأن من الكليات ما يمنع الاشتراك بين كثيرين بالنظر إلى الدليل الخارجي كواجب الوجود تعالى، فإن الدليل الخارجي قطع عرق الشركة عنه. وأما بالنظر إلى مجرد تصوره فلا يمنع عن صدقه على كثيرين، وإلا لم يحتج في إثبات وحدانيته إلى دليل خارجي، والاحتياج فيه إلى دليل مقرر، فظهر أن العقل لم يمنع صدق مفهومه على كثيرين عند قطع النظر عن الدليل الخارجي. وأما تقييده بالنفس: فلئلا يتوهم دخول مفهوم الواجب في حد الجزئي. وأما ذكر المفهوم: فمبني على أن مورد القسمة اللفظ، فلا يلزم أن يكون للمفهوم مفهوم.

كالإنسان: مثال الكلي؛ فإن مفهومه إذا تصور لم يمنع عن صدقه على كثيرين من أفراده. **كزيد:** وعمرو علما، فإن مفهومه الذات مع التشخص، وهو من حيث إنه متصور يمنع عن وقوع الشركة بين كثيرين بأن يحصل من تعقل كل واحد منهما أثر متجدد مثلا: إذا رأينا زيدا ولاحظناه مع مشخصاته، يحصل منه في أذهاننا الصورة الإنسانية المتصفة باللواحق، وإذا رأينا عقبه عمروا ولاحظناه أيضا مع مشخصاته، تحصل منه صورة أخرى غير الصورة الأولى، وقس على هذا. وإنما قسم المفرد إلى الكلي والجزئي دون المؤلف؛ لأن كون المؤلف كليا أو جزئيا، إنما يكون باعتبار كون أجزائه كليا أو جزئيا، أو نقول: قسمة المفرد إليهما لا ينافي قسمة المؤلف إليهما. وقدم الكلي على الجزئي؛ لأن الكلي جزء للجزئي غالبا كالإنسان؛ فإنه جزء لزيد الجزئي؛ لأن الإنسان هو الحيوان الناطق، وزيدا هو الحيوان الناطق مع التشخص، والجزئي كل؛ لكون الكلي جزءا منه على تقدير كونه مركبا؛ ولأن الكلي مادة الحدود والبراهين والمطالب بخلاف الجزئي. **تنبيه:** اعلم أن الجزئي يطلق بالاشتراك على المعنى المذكور، ويسمى جزئيا حقيقيا؛ لأن جزئيته بالنظر إلى حقيقته المانعة من الشركة، وبإزائه الكلي الحقيقي. ويطلق على كل أخص تحت أعم كالإنسان بالنسبة إلى الحيوان، ويسمى جزئيا إضافيا؛ لأن جزئيته بالإضافة إلى شيء آخر، وبإزائه الكلي الإضافي.

والكلي: لما فرغ من تقسيم اللفظ المفرد إلى الكلي والجزئي، ابتدأ بالكلي فقال: "والكلي... كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس"، فإن الحيوان كلي ذاتي داخل في حقيقة الإنسان؛ لكونه مركبا من الحيوان والناطق، وكذا بالنسبة إلى الفرس والبقر والبغل وغيرها من الأفراد النوعية المندرجة تحت الحيوان.

وإما عرضي، وهو الذي **بخلافه كالضاحك** بالنسبة إلى الإنسان.

[الكليات الخمس]

والذاتي: إما مقول **في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة** كالحيوان ....

فائدة: اعلم أن الكلي الذاتي يطلق بالاشتراك على معنيين: أحدهما: ما يكون داخلا في حقيقة جزئياته، وثانيهما: ما لا يكون خارجا عنها، والمراد من الدخول هنا هو المعنى الثاني ليدخل نفس الماهية في الكلي الذاتي. وإن حمل على المعنى الأول لم يصح بعد ذلك تقسيم الكلي الذاتي إلى الجنس والنوع والفصل، فإن النوع على المعنى الأول ليس بذاتي؛ لأنه تمام حقيقة الجزئيات، فيلزم منه دخول الشيء في نفسه وهو محال. وأما على المعنى الثاني: فيكون نفس الحقيقة داخلة فيه؛ لأنه كما يصدق على جزئي الحقيقة الأعم والمساوي — أعني الجنس والفصل- أنهما غير خارجين عنها، كذلك يصدق على نفس الحقيقة أنها غير خارجة عنها، وإلا يلزم كون الشيء غير نفسها، وهو محال.

اعتراض وردّه: فإن قلت: حقيقة النوع عين الذات، فكيف يكون ذاتيا - أي منسوبا إلى الذات — والنسبة تقتضي المغايرة بين المنسوب والمنسوب إليه، والشيء لا يغاير نفسه؟ قلت: إطلاق الذاتي عليه اصطلاحي؛ لأن الذاتي الاصطلاحي هو الذي ليس بعرضي، ومن هذا لا يلزم كون الشيء منسوبا إلى نفسه. **بخلافه:** أي لا يدخل في حقيقة جزئياته، بأن يكون خارجا عنها. **كالضاحك:** فإنه لا يدخل في حقيقة جزئيات الإنسان التي هي زيد وعمرو وبكر.

اعتراض وردّه: فإن قلت: إن الحكم على الناطق بأنه داخل في حقيقة الإنسان، وعلى الضاحك بأنه خارج عنها، تحكم؛ لكونهما متساويين في اختصاصهما بالإنسان. قلت: ها هنا قاعدة، وهي أن نوعا ما إذا كان له خواص مرتبة كالناطق، والمتعجب، والضاحك [فإن العاقل يتذكر طرفة، فيتعجب منها، فيضحك] فأقدمها يعتبر ذاتيا؛ لأن الذاتي أقدمها، فالناطق أقدم الخواص؛ لأن اختصاص الناطق بالإنسان أقوى من اختصاص الضاحك؛ لأن اختصاص الضحك تابع ومتفرع على اختصاص الناطق به؛ بناء على أن الإنسان ما لم يتصف بالإدراك مطلقا وهو النطق، لم يتصف بالانفعال عند إدراك الأمور الغريبة وهو الضحك.

والذاتي: قد سبق بيان ما هو المراد منه، وهو ينحصر في ثلاثة أقسام: جنس ونوع وفصل؛ لأنه إما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة فقط وهو الجنس، أو في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا وهو النوع، أو مقول في جواب أيّ شيء هو في ذاته وهو الفصل. ولذا قال: إما مقول إلخ. **في جواب ما هو:** أي في جواب السؤال بـــ"ما هو". **بحسب الشركة المحضة:** أي لا الخصوصية أيضا، يعني كما أنه يكون مقولا في جواب السؤال بما هو حال الشركة، لم يكن مقولا في جوابه حال الخصوصية.

بالنسبة إلى الإنسان والفرس، وهو **الجنس**، ويرسم **بأنه كلي مقول على كثيرين** مختلفين
أي ذلك المقول أي الجنس
بالحقائق في جواب ما هو. وإما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا
كالإنسان بالنسبة إلى أفراده، **كزيد وعمر وغيرهما**، وهو النوع، ويرسم **بأنه كلي مقول**
أي ذلك المقول

بالنسبة إلى الإنسان والفرس: أي بالنسبة إلى الأفراد المختلفة الحقيقة، فإنه إذا سئل بما هما عنهما، كان الحيوان جوابا عنهما؛ لأن السؤال بما هما عن شيئين طلب لتمام الماهية المشتركة بينهما، وتمام الماهية المشتركة بينهما هو الحيوان فقط، فيكون الجواب هو الحيوان فقط. فإذا أفرد كل واحد منهما في السؤال، لم يصح أن يقع الحيوان جوابا عن كل واحد منهما؛ لأن السؤال بما هو عن شيء واحد طلب لتمام الماهية المختصة به وليس الحيوان كذلك، بل هو جزء عن تمام ماهية كل واحد منهما، فيكون الجواب في السؤال عن الإنسان وحده هو الحيوان الناطق، وعن الفرس وحده هو الحيوان الصاهل؛ لكونهما تمام ماهية كل واحد منهما.

الجنس: قدمه على النوع؛ لأنه جزء النوع، والجزء مقدم على الكل. **بأنه كلي مقول على كثيرين إلخ:** قوله كلي: جنس للجنس شامل لسائر الكليات. وقوله: مقول، إنما ذكر ليتعلق به قوله على كثيرين. وقوله: على كثيرين، إنما ذكر ليوصف بقوله: مختلفين بالحقائق. وبقوله: مختلفين بالحقائق، خرج النوع وخاصته والفصل القريب. وبقوله: في جواب ما هو، خرج الفصل البعيد والعرض العام وخاصة الجنس.

فائدة: اعلم أن الجنس: إما عال: وهو الذي تحته جنس، وليس فوقه جنس كالجوهر على القول بجنسيته. وإما متوسط: وهو الذي فوقه وتحته جنس كالجسم النامي. وإما سافل: وهو الذي فوقه جنس، وليس تحته جنس كالحيوان؛ لأن الذي تحته أنواع لا أجناس. وإما مفرد: وهو الذي ليس فوقه جنس وليس تحته جنس. قالوا: ولم يوجد له مثال.

كزيد وعمرو وغيرهما: من الأفراد الشخصية، فإنه إذا سئل عن زيد وعمرو بما هما، كان الجواب الإنسان؛ لأن السائل طلب الماهية المشتركة بينهما، والماهية المشتركة بينهما الإنسان، فيكون جوابا عنه، وإذا أفرد الأفراد بأن سئل عن زيد فقط أو عمرو فقط، كان الجواب أيضا الإنسان؛ لأن السؤال عن الأفراد على سبيل الانفراد طلب الماهية المختصة بكل واحد، والماهية المختصة بكل واحد هو الإنسان فقط، فعلم منه أن النوع يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا، وإن أفراد النوع منحصرة في الجزئيات الحقيقية.

بأنه كلي مقول إلخ: فذكر الكلي والمقول على كثيرين كما مر، وقوله: مختلفين بالعدد دون الحقيقة احتراز عن الجنس وخاصته، والعرض العام، والفصل البعيد. وقوله: في جواب ما هو احتراز عن الفصل القريب وخاصة النوع، فإنهما مقولان في جواب أي شيء هو في ذاته أو في عرضه.

على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو. وإما غير مقول في جواب ما هو، بل مقول في جواب أيّ شيء **هو في ذاته**، وهو الذي يميز الشيء عما **يشاركه في الجنس** كالناطق بالنسبة إلى الإنسان، ....

فائدة في أقسام النوع: الأول، إضافي: وهو المندرج تحته جنس. والثاني، حقيقي: وهو ما ليس تحته جنس كالإنسان، فبينهما عموم وخصوص من وجه. فيجتمعان في نحو الإنسان، فإنه نوع إضافي لاندراجه تحت جنس وهو الحيوان، وحقيقي إذ ليس تحته جنس. وينفرد الإضافي بنحو الجسم النامي، فإن فوقه جنس وهو الجسم المطلق، وتحته جنس وهو الحيوان، وينفرد الحقيقي بالماهية البسيطة كالعقل المطلق عند الحكماء على القول بنفي جنسية الجوهر. ولما فرغ من القسم الأول والثاني للذاتي شرع في القسم الثالث منه فقال: وإما غير مقول إلخ.
هو في ذاته: أي حقيقته، وها هنا قاعدة لا بد من معرفتها، وهي أن السؤال بــ"أي شيء هو" على ثلاثة أقسام: أحدها: أن لا يزاد على "أي شيء هو" قيد، فيكون السؤال عن المميز المطلق، ويكون الجواب بما يميزه في الجملة، سواء كان فصلا قريبا أو بعيدا أو خاصة، كما إذا سئل عن الإنسان بأي شيء هو، يصح أن يقال في جوابه: إنه ناطق أو حساس أو ضاحك، فإن كلا منهما يميزه عن غيره في الجملة. ثانيها: أن يزاد عليه قيد وهو "في ذاته"، فيكون السؤال عن المميز الذاتي، ويكون الجواب بالفصل القريب وحده؛ لأن المميز الذاتي هو الفصل القريب لا غير، كما إذا سئل عنه بأي شيء هو في ذاته؟ يصح في الجواب أن يقال: إنه ناطق، ولا يصح أن يقال: إنه ضاحك أو حساس. ثالثها: أن يزاد عليه قيد وهو "في عرضه"، فيكون السؤال عن المميز العرضي، ويكون الجواب بالخاصة وحدها، كما إذا سئل عنه بأي شيء هو في عرضه؟ فالجواب عنه بالضاحك.
فإذا عرفت هذا فنقول: الذاتي هو الذي لا يكون مقولا في جواب ما هو، بل يكون مقولا في جواب أي شيء هو في ذاته هو الفصل. ولما كان في قوله: بل مقول في جواب أي شيء هو في ذاته نوع خفاء، فسره بقوله: وهو الذي يميز إلخ. **يشاركه في الجنس:** وإنما قيده بقوله: "في الجنس"؛ بناء على أن كل ماهية لها فصل فلها جنس ألبتة كما هو مذهب المتقدمين. وأما المتأخرون فاختاروا أن الفصل أعم من أن يميز عن المشاركات الجنسية كفصل الإنسان والحيوان فإنه يميز الشيء عما يشاركه في الجنس، أو المشاركات الوجودية كأجزاء الماهية المركبة من أمرين متساويين، أو أمور متساوية فإنها تميز الشيء عما يشاركه في الوجود كما إذا فرضنا أن ماهية (ب) مركبة من (ج) و(د) — أي من أمرين — متساويين في الصدق، كان كل واحد منهما يميز ماهية (ب) عما يشاركه في الوجود. وهذا الخلاف مبني على امتناع تركب الماهية من أمرين متساويين، أو أمور متساوية عند المتقدمين، =

وهو الفصل، ويرسم **بأنه كلي يقال** على الشيء في جواب أي شيء هو في ذاته.
وأما العرضي: إما أن **يمتنع انفكاكه** (أي الفصل) عن الماهية **وهو العرض اللازم**، أو **لا يمتنع وهو العرض المفارق**. وكلّ واحد **منهما**: إما أن يختص بحقيقة واحدة،..........

= وجوازه عند المتأخرين. وقد اختار المصنف مذهب المتقدمين ولم يذكر لفظ الجنس في رسمه؛ اكتفاء بما ذكره في تفسيره، أو أشار في الموضعين إلى المذهبين. فعلى هذا لا يرد ما قيل: لو قال: "أو في الوجود" بعد قوله: "في الجنس" لكان أشمل، وذلك أعني ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس. **وهو الفصل:** وهو إما قريب إن ميز الشيء عما يشاركه في الجنس القريب، وإما بعيد إن ميزه في الجملة عما يشاركه في الجنس البعيد.

بأنه كلي يقال إلخ: فقوله: كلي، جنس يشمل الكليات، وقوله: يقال على الشيء في جواب أي شيء هو يخرج الجنس والنوع والعرض العام؛ لأن الأولين يقالان في جواب ما هو، لا في جواب أي شيء هو، والثالث لا يقال في الجواب أصلا، وقوله: في ذاته، أي في جوهره يخرج الخاصة؛ لأنها وإن كانت مميزة للشيء، لكن لا في ذاته بل في عرضه، إنما قال: على الشيء، ولم يقل: على كثيرين – كما قال في سائر تعريفات الكلية – ليشمل فصل النوع الذي ينحصر في شخص واحد بحسب الخارج كالشمس.

وأما العرضي: فقسمان: أحدهما: خاصة، إن اختص بحقيقة واحدة. وثانيهما: عرض عام، إن اشتمل على الحقائق، وبهذا الاعتبار صارت الكليات خمسا، وإن اندرج فيه تقسيم آخر على ما قاله المصنف: فإما أن يمتنع انفكاكه إلخ.

يمتنع انفكاكه: سواء امتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي بأن يمتنع انفكاكه عنها في الذهن والخارج معا كالفردية للثلاثة، ويسمى هذا لازم الماهية. أو عن الماهية الموجودة بأن يمتنع انفكاكه عنها باعتبار وجودها في الخارج دون الذهن كالسواد للحبشي، فإن السواد ليس بلازم لماهية الحبشي من حيث هي هي، وإلا لكان كل إنسان أسود، بل لازم لوجوده، ويسمى هذا لازم الوجود.

وهو العرض اللازم: كالضاحك بالقوة بالنسبة إلى الإنسان. **لا يمتنع:** انفكاكه عنها، بل يمكن مفارقته عنها.

وهو العرض المفارق: وهو على قسمين: أحدهما ما تكون مفارقته بالفعل: ١- يسيرا: كمفارقة القيام عن القائم. ٢- عسيرا: كمفارقة العشق عن العاشق. ثانيهما ما تكون مفارقته بالإمكان: كمفارقة حركة الأفلاك، فإنها لا تنفك عن الفلك بالفعل مع أنها ممكن الانفكاك عنه. **منهما:** أي من العرض اللازم والعرض المفارق.

وهو الخاصة كالضاحك بالقوة أو بالفعل للإنسان، وترسم بأنها (أي الخاصة) كلية تقال على ما تحت **حقيقة واحدة فقط** قولا عرضيا. وإما **أن يعم** حقائق فوق واحدة (حقيقة)، وهو العرض العام (فاللازم منه) **كالمتنفس بالقوة أو بالفعل للإنسان وغيره من الحيوانات**، ويرسم بأنه (أي العرض العام) كلي يقال على ما تحت **حقائق مختلفة** قولا عرضيا.

وهو الخاصة: وهي ثلاثة أقسام: أحدها: ما توجد في جميع أفراد ذي الخاصة مع امتناع انفكاكها عنه، وتسمى هذه خاصة شاملة لازمة كالضاحك بالقوة بالنسبة إلى جميع أفراد الإنسان، فإن الضاحك بالقوة يوجد في جميع أفراد الإنسان مع امتناع انفكاكه عنه. ثانيها: ما توجد في أفراد ذي الخاصة لكن يجوز انفكاكه عن كل واحد من أفراد ذي الخاصة، وتسمى هذه خاصة شاملة غير لازمة كالضاحك بالفعل بالنسبة إلى الإنسان، فإنه يوجد فيه في وقت دون وقت. ثالثها: ما لا توجد في جميع أفراد ذي الخاصة بل توجد في بعضها، وتسمى هذه خاصة غير شاملة كالكاتب بالفعل بالنسبة إلى أفراد الإنسان، فإنه يوجد في بعض أفراد الإنسان دون بعضها.

حقيقة واحدة فقط إلخ: يخرج به الجنس والعرض العام. قوله: قولا عرضيا، يخرج به النوع والفصل. **أن يعم:** كل واحد من اللازم والمفارق. **كالمتنفس بالقوة:** فإنه عرض لازم غير منفك عن ماهية الحيوانات غير مختصة بحقيقة واحدة.

أو بالفعل: فإنه عرض مفارق ينفك عن ماهية الحيوانات غير مختصة بحقيقة واحدة.

حقائق مختلفة: خرج به غير الجنس والفصل البعيد، وخرجا بقوله: قولا عرضيا. وإنما كانت تعريفات هذه الكليات رسوما؛ لأن المقولية عارضة فيها والتعريف بالعارض لا يكون إلا رسما. ولما فرغ من مبادئ التصورات، وهي الكليات الخمس، شرع في مقاصدها فقال: القول الشارح ...

[بحث الحد والرسم]

القول الشارح: الحد: قول دال على **ماهية الشيء**، وهو الذي يتركب من **جنس الشيء وفصله القريبين** كالحيوان الناطق **بالنسبة إلى الإنسان**، وهو **الحد التام**.

والحد الناقص: وهو الذي يتركب من **جنسه البعيد** وفصله القريب، (أي ذلك المقول) كالجسم الناطق بالنسبة إلى الإنسان.

القول الشارح: أي مما يجب استحضاره القول الشارح، ويرادفه المعرف. ويسمى بالقول؛ لكونه مركبا، ويسمى شارحا؛ لشرحه الماهية، إما بأن يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الماهية بكنهها، وهو الحد. أو بأن يكون تصوره سببا لاكتساب تصورها بوجه ما يميزها عما عداها، وهو الرسم، وبهذا علم أن القول الشارح إما حد أو رسم، فعرف الحد بقوله: الحد قول دال إلخ.

ماهية الشيء: أي حقيقته الذاتية. قيل: لم يجز تعريف المعرف لئلا يتسلسل، وأجيب بأن التسلسل غير لازم؛ لأن معرف المعرف من حيث هو هو غير محتاج إلى معرف آخر، إما لبداهة أجزائه أو لكونه معلوما بالكسب، وبأن التسلسل ها هنا في الأمور الاعتبارية، والتسلسل فيها ليس بمحال؛ لأنه ينقطع بانقطاع اعتبار المعتبر. الحد [وفي نسخة: المعرف]: إما أن يكون منحصرا في الذاتيات: فإن كان بجميعها فهو الحد التام، أو كان ببعضها فهو الحد الناقص. أو ليس بمنحصر في الذاتيات: فإن كان بالجنس القريب والخاصة اللازمة فهو الرسم التام [وسمي تاما؛ لأنه احتوى على الذاتي والعرضي]، وإن كان بغير ذلك فهو الرسم الناقص.

جنس الشيء وفصله القريبين: فالجنس القريب للشيء: هو الذي لا يكون بينهما جنس آخر كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان، والفصل القريب للشيء: هو الذي لا يكون بينهما فصل آخر كالناطق بالنسبة إلى الإنسان، فالمركب منهما هو الحد التام. **بالنسبة إلى الإنسان:** فإنك إذا قلت: ما الإنسان؟ فيقال: الحيوان الناطق.

الحد التام: أما تسميته حدا؛ فلأن الحد في اللغة المنع، وهو لاشتماله على جميع الذاتيات مانع عن دخول الأغيار الأجنبية فيه. وأما تسميته تاما؛ فلكون الذاتيات مذكورة بتمامها فيه، ويعتبر في الحد التام تقديم الجنس على الفصل؛ لأنه مفسر للجنس، ومفسر الشيء متأخر عنه. **والحد الناقص:** أما كونه حدا فلما مر، وأما كونه ناقصا فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه. **جنسه البعيد:** فالجنس البعيد للشيء، هو الذي يكون بينهما أجناس أخر.

والرسم التام: وهو الذي يتركب من الجنس القريب للشيء وخاصته اللازمة كالحيوان الضاحك في تعريف الإنسان. والرسم الناقص: ما يتركب عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة، كقولنا في تعريف الإنسان: إنه ماش **على قدميه، عريض الأظفار، بادي البشرة، مستقيم القامة، ضحاك بالطبع.**

والرسم التام: أما كونه رسما؛ فلأن رسم الدار أثرها، ولما كان هذا التعريف بالخاصة اللازمة الخارجة— التي هي من آثار الشيء — كان تعريفا بالأثر. وأما كونه تاما؛ فلكونه مشابها بالحد التام من جهة أنه وضع في كل واحد منهما الجنس القريب المقيد بأمر مخصوص. وإنما قيد الخواص باللازمة؛ لامتناع التعريف بالخاصة المفارقة، لكونها أخص من ذي الخاصة، والتعريف بالأخص غير جائز.

على قدميه: يخرج الماشي على الأقدام الأربعة كالفرس والبقر. **عريض الأظفار:** يخرج ما ليس بعريض الأظفار كالطيور. **بادي البشرة:** يخرج ما هو المستور البشرة بالشعر. **مستقيم القامة:** يخرج ما هو منحني القامة كالإبل والبقر.

ضحاك بالطبع: اختص الجميع بالإنسان وخرج غيره؛ لأن جملة هذه الأمور العرضية مختصة بالإنسان لا غير، بخلاف كل واحد منها؛ لوجود البعض منها في غيره أيضا، فإن الماشي على القدمين يوجد أيضا في الطيور، وعريض الأظفار يوجد في الفرس، وبادي البشرة يوجد في الحية والسمك، ومستقيم القامة يوجد في الأشجار، وأما الضحاك بالطبع ففي وجوده في غير الإنسان خلاف، لكن الأولى أن لا يوجد. أما كونه رسما فلما مر، وأما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض أجزاء الرسم التام حتى تتحقق المشابهة بالحد التام، كتحققها بين الرسم التام والحد التام. ولما فرغ من التصورات، شرع في التصديقات، فقدم مبادئها، وهي مباحث القضايا وأحكامها. فقال: القضايا إلخ.

[التصديقات]

[مباحث القضايا وأحكامها]

القضايا: القضية: **قول يصح** أن يقال لقائله: إنه صادق فيه أو كاذب، وهي: **إما حملية**، كقولنا: زيد كاتب، **وإما شرطية** متصلة، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

القضايا: أي مما يجب استحضارها القضايا، هي جمع قضية، ويعبر عنها بالخبر. **قول يصح إلخ:** والقول هو المركب ملفوظا أو معقولا فهو جنس، وباقي القيود فصل، يخرج المركبات الإنشائية سواء كانت طلبية كالأمر والنهي والنداء، أو غير طلبية كالقسم وأفعال المدح والذم. و[يخرج] صيغ العقود كـ بعت واشتريت، فإنها ليست بقضية بل هي من قبيل التصورات الساذجة عند أرباب هذا الفن، وكذا تخرج المركبات التقييدية، مثل الحيوان الناطق، والإضافية مثل: غلام زيد، وغيرهما من نحو خمسة عشر.

تنبيه: اشترط الجمهور لصدق القول: أن يكون مطابقا للواقع، وإن لم يكن مطابقا للاعتقاد. واشترط النظام لصدق القول: أن يكون مطابقا لاعتقاد المخبر، وإن كان غير مطابق للواقع. واشترط الجاحظ لصدق القول: أن يكون مطابقا للواقع وللاعتقاد معا. وكذبه عدم مطابقته للواقع أو للاعتقاد أو لهما معا. ولا حكم في الإنشائيات والتقييدات والإضافيات؛ لأن الحكم أداء للواقع في نفس الأمر من طرفي النسبة، وهما الثبوت والوقوع كما في الموجبة، والانتفاء واللاوقوع كما في السالبة، ولا أداء في الإنشائيات والتقييدات والإضافيات.
ولما فرغ من تعريف القضية شرع في تقسيماتها فقال: إما حملية إلخ.

إما حملية: وهي التي يكون طرفاها – أعني المحكوم عليه وبه – مفردين بالفعل أو بالقوة، موجبة كانت كقولنا: زيد كاتب، أو سالبة كقولنا: زيد ليس بكاتب. وتسميتها حملية باعتبار طرفها الأخير، إلا أن الموجبة هي الحملية في الحقيقة لتحقق معنى الحمل فيها، وأما السالبة فلا حمل فيها، لكن كثيرا ما تسمى الأعدام باسم الملكات اتساعا.

وإما شرطية: وهي التي لا يكون طرفاها مفردين، وهي: إما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية، أو لا صدقها على تقدير صدق قضية أخرى. فإن كان الأول فالقضية شرطية متصلة موجبة، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فإنه حكم فيها بصدق قضية "النهار موجود" على تقدير صدق قضية "الشمس طالعة". وإن كان الثاني، فالقضية شرطية متصلة سالبة، كقولنا:ليس إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود، فإنه حكم فيها بسلب صدق قضية "الليل موجود" على تقدير صدق قضية "الشمس طالعة".

وإما شرطية منفصلة، كقولنا: العدد إما أن يكون زوجا أو فردا، والجزء الأول من الحملية يسمى **موضوعا**، والثاني **محمولا**، والجزء الأول من الشرطية **يسمى مقدما**، والثاني **تاليا**.

أي المحكوم عليه　أي المحكوم به　سواء كانت متصلة أو منفصلة

والقضية إما موجبة، كقولنا: زيد كاتب،

وإما شرطية منفصلة: وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين، فإن كان الحكم بالتنافي بينهما إيجابا، فمنفصلة موجبة، كقولنا: العدد إما أن يكون زوجا أو فردا، فإنه حكم فيها بأن كون العدد زوجا ينافي كونه فردا، أو إن كان سلبا فمنفصلة سالبة، كقولنا: ليس إما أن يكون هذا أسود أو كاتبا، فإنه حكم فيها بسلب المنافاة بين كونه أسود وكونه كاتبا. **تنبيه:** وتسمية المتصلة بالشرطية ظاهرة لاشتمالها على أداة الشرط، وأما تسمية المنفصلة بها؛ فلمشابهتها المتصلة من حيث إنهما مركبتان من القضيتين، فيكون معنى الشرطية في المتصلة حقيقة، وفي المنفصلة مجازا. **موضوعا:** لأنه إنما وضع لأن يحكم عليه بشيء، وهو المحكوم به.

محمولا: لأنه إنما وضع لأن يحمل به على شيء، وهو الموضوع، وللحملية جزء آخر، وهو النسبة التي يرتبط بها المحمول بالموضوع، وتسمى نسبة حكمية، ولم يذكرها المصنف؛ لأنه يرد أن يبين اسم ما سبق ذكره في تقسيم القضية إلى الحملية والشرطية، والمذكور فيما سبق ليس إلا الطرفين.

يسمى مقدما: لتقدمه في الذكر طبعا وإن تأخر وضعا، كما في قولنا: النهار موجود كلما كانت الشمس طالعة.

تاليا: لكونه تابعا، وهو من التلو بمعنى التبع. **والقضية:** تنقسم ثانيا – باعتبار النسبة التامة الخبرية– إلى قسمين: إما موجبة – كان الحكم فيها بالإيقاع– كقولنا: زيد كاتب، وإما سالبة – إن كان الحكم فيها بالانتزاع– كقولنا: زيد ليس بكاتب.

فائدة: الموجبة نوعان: إما محصلة: إذا كانت القضية الموجبة خالية من حرف السلب، وتسمى وجودية أيضا، مثل: زيد كاتب. أو معدولة: وهي التي يكون فيها حرف السلب جزءا من القضية، وسميت معدولة؛ لأن حرف السلب عدل به عن أصل مدلوله، وهو السلب، وجعل حكمه حكم ما بعده. فإن كان حرف السلب جزءا من الموضوع، تسمى معدولة الموضوع، مثل قولنا: اللاحي جماد. وإن كان جزءا من المحمول تسمى معدولة المحمول، مثل قولنا: الحي لاجماد. وإن كان جزءا منهما معا، تسمى معدولة الطرفين، مثل قولنا: اللاحي لاعالم. والسالبة ما يكون فيها حرف السلب ولا يكون جزءا منهما أصلا، مثل: زيد ليس بكاتب. ومرادهم عند الإطلاق بالمحصلة ما لا عدول فيها أصلا، وهي محصلة الطرفين، ومرادهم بالعدول ما فيها عدول سواء كان بطرفيها أو بأحدهما. اعلم أن الموجبة محصلة كانت أو معدولة، تقتضي وجود الموضوع بخلاف السالبة.

وإما سالبة، كقولنا: زيد ليس بكاتب. وكل واحد منهما **إما مخصوصة كما ذكرنا**، وإما **كلية مسوّرة**، كقولنا: كل إنسان كاتب، ولا شيء من الإنسان بكاتب، وإما **جزئية مسوّرة**، كقولنا: بعض الإنسان كاتب، وإما **مهملة**، كقولنا: الإنسان كاتب.

أي من الموجبة والسالبة

إما مخصوصة: وهي التي كان الموضوع فيها شخصا معينا، وهي إما موجبة أو سالبة. **كما ذكرنا:** في مثاليهما، من نحو: زيد كاتب، وزيد ليس بكاتب، أما تسميتها مخصوصة؛ فلخصوص موضوعها، وقد يقال لها: شخصية أيضا؛ لكون موضوعها شخصا معينا.

كلية مسورة: وهي التي يكون الحكم فيها على كل الأفراد، وهو إما بالإيجاب أو بالسلب، فإن كان بالإيجاب فهي موجبة كلية مسورة، كقولنا: كل إنسان كاتب، وسورها نحو: كلّ، والألف واللام الاستغراقية أو العهدية. وإن كان بالسلب فهي سالبة كلية مسورة، كقولنا: لا شيء من الإنسان بكاتب، وسورها: لاشيء، ولا واحد.

وإما جزئية مسورة: وهي التي يكون الحكم فيها على بعض الأفراد، وهو أيضا إما بالإيجاب أو بالسلب، فإن كان بالإيجاب فهي موجبة جزئية مسورة، كقولنا: بعض الإنسان كاتب، وسورها: بعض، وواحد. وإن كان بالسلب فهي سالبة جزئية مسورة، كقولنا: بعض الإنسان ليس بكاتب، وسورها: ليس كل، وليس بعض، وبعض ليس.

فائدة: والسور مأخوذ من سور البلد، فإنه كما يحصر البلد ويحيط به كذلك هذه الأسوار تحصر أفراد الموضوع وتحيط بها، هذا في الحمليات. وأما في الشرطيات: فخصوصها وحصورها وإهمالها بتعين الأزمان والأوضاع وبإحصارها وبإهمالها؛ لأن الأزمنة والأوضاع في الشرطيات بمنزلة الأفراد في الحمليات، فكما أن الحكم فيها إن كان على فرد معين، فهي مخصوصة، كذلك في الشرطيات، إن كان الحكم بالاتصال والانفصال فيها على الوضع المعين، فهي مخصوصة، كقولنا: إن جئتني اليوم أكرمتك، وإلا فإن بين كمية الحكم بأنه على جميع الأوضاع أو على بعضها، فهي مسورة وإلا فمهملة، فسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما ومتى، كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود. وفي المنفصلة دائما.

كقولنا: دائما إما أن يكون العدد زوجا أو فردا. وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة، كقولنا: ليس ألبتة إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود وليس البتة إما أن يكون العدد زوجا أو فردا. وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون، كقولنا: قد يكون إذا الشمس طالعة كان النهار موجودا، وقد يكون إما أن يكون العدد زوجا أو فردا. وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون، كقولنا: قد لا يكون إذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا، وقد لا يكون إما أن يكون العدد زوجا أو فردا، أو بإدخال حرف السلب على سور الإيجاب الكلي، نحو ليس كلما، وليس مهما، وليس متى في المتصلة، وليس دائما في المنفصلة. وأما المهملة: فبإطلاق لفظ لو وإذا وإن في المتصلة، نحو قولنا: إذا كانت أو لو كانت وإن كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا، وبإطلاق لفظ إما في المنفصلة، نحو: إما أن يكون العدد زوجا أو فردا =

والمتصلة **إما لزومية**، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، **وإما اتفاقية**، كقولنا: إن كان الإنسان ناطقا فالحمار ناهق.

= وإما أن لا يكون: كل من الموجبة والسالبة. كذلك: أي لا مخصوصة ولا كلية ولا جزئية والقضية. تسمى مهملة: لإهمال بيان كمية الأفراد التي حكم عليها بترك أداة السور عنها. الإنسان ليس بكاتب: وهاتان القضيتان إنما تكونان مهملتين، عند من لم يجعل لام الاستغراق في حكم أداة السور، أو لأنها ليس للاستغراق. اعلم أن المهملة في قوة الجزئية؛ لأنها تصلح لأن تكون كلية وجزئية، وعلى التقديرين الجزئية متحققة، والشخصية في حكم الكلية، ولهذا اعتبرت في كبرى الشكل الأول، نحو هذا زيد (صغرى) وزيد إنسان (كبرى)، (فالنتيجة هذا إنسان) فعلم مما سبق أن في القضايا مخصوصتين، موجبة وسالبة، ومحصورات أربع، موجبة وسالبة كلية وجزئية، ومهملتين موجبة وسالبة. اعتراض وردّه: فإن قلت: التقسيم غير حاصر لعدم ذكر الطبيعية، وهي التي يحكم فيها على طبيعة الموضوع، كقولنا: الحيوان جنس والإنسان نوع، فإن الحكم بالجنسية والنوعية ليس على ما صدق عليه الحيوان والإنسان من أفرادهما، بل على نفس طبيعتهما. قلت: الكلام في القضايا المعتبرة في العلوم، والقضية الطبيعية ليست بمعتبرة في العلوم، لعدم إنتاجها في الاصطلاحات، فخروجها عن التقسيم لا يخل بالانحصار، أو لأنها ترجع إلى المهملة أو الشخصية، ولقائل أن يقول: فعلى هذا إن المهملة لما كانت في حكم الجزئيات، كانت مستغني عنها بالجزئية، فتأمل. ولما فرغ من تقسيمات الحملية شرع في تقسيما الشرطية. فقال: والمتصلة إلخ.

إما لزومية: وهي التي حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك، وهي ما بسببه يستلزم المقدم التالي كالعلية والتضايف. أما العلية: فبأن يكون المقدم علة للتالي، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود؛ فإن طلوع الشمس علة لوجود النهار. وبأن يكون التالي علة للمقدم، كقولنا: إن كان النهار موجودا فالشمس طالعة، فإن المقدم في هذه الشرطية معلول للتالي. وبأن يكونا معلولين علة واحدة، كقولنا: إن كان النهار موجودا فالعالم مضيء، فإن كل واحد من وجود النهار وإضاءة العالم معلول لطلوع الشمس. وأما التضايف: فبأن يكون المقدم والتالي بحيث يكون تعقل أحدهما بالقياس إلى الآخر، كقولنا: إن كان زيد أبا لعمرو فعمرو ابنه، فإن تعقل كل واحد من الأبوة والبنوة بالقياس إلى تعقل الآخر.

وإما اتفاقية: وهي التي حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم، لا لعلاقة توجب ذلك بل بمجرد صدقهما، كقولنا: إن كان الإنسان ناطقا فالحمار ناهق، فإنه لا علاقة بين ناطقية الإنسان وناهقية الحمار؛ لتجويز العقل كل واحد منهما بدون الآخر، بل إنما توافقتا على الصدق، فتكون تسمية الأدنى باللزومية لاشتمالها على علاقة اللزوم، وتسمية الثانية بالاتفاقية؛ لعدم اشتمالها على تلك العلاقة بل على مجرد الاتفاق. =

والمنفصلة إما حقيقية، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد، وهو مانعة الجمع والخلو معا كما ذكرنا، وإما مانعة الجمع فقط، كقولنا: إما أن يكون **هذا الشيء حجرا أو شجرا**، وإما مانعة الخلو فقط، كقولنا: إما أن يكون زيد في البحر وإما أن لا يغرق.

= اعتراض وردّه: فإن قيل: الاتفاقية مثل اللزومية في كونها مشتملة على علاقة؛ لأن اجتماع التالي مع المقدم في الوجود أمر ممكن، فلا بدّ له من علة موجبة. قلنا: نعم، لكن العلاقة لما لم يحصل الشعور بها في الاتفاقية، حكم بعدم العلاقة حتى لو لاحظ العقل المقدم والتالي فيها جوز الانفكاك بينهما، بخلاف اللزومية؛ فإن العلاقة فيها مشعور بها، ولهذا إذا لاحظ العقل المقدم والتالي فيها، حكم بامتناع الانفكاك بينهما، هذا تقسيم الشرطية المتصلة.

والمنفصلة: فهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام: حقيقية، ومانعة الجمع فقط، ومانعة الخلو فقط؛ لأن الحكم في القضية بالتنافي بين جزئيها، إما في الصدق والكذب معا، فالقضية تسمى منفصلة حقيقية، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد، فلا يصدقان معا؛ لامتناع اجتماع الزوج والفرد على عدد واحد، ولا يكذبان معا؛ لامتناع ارتفاعهما عنه معا، وهذه موجبتها. وأما سالبتها: فبرفع التنافي في الصدق والكذب معا، كقولنا: ليس البتة إما أن يكون هذا الإنسان كاتبا أو تركيا، فإنهما يصدقان ويكذبان معا، وهي أي المنفصلة الحقيقية مانعة الجمع ومانعة الخلو معا أي مركبة منهما. وإنما سميت حقيقية؛ لأن التنافي بين جزئيها أشد من التنافي بين جزأي مانعة الجمع ومانعة الخلو؛ لأنه يوجد التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا، وهذا ليس إلا حقيقة الانفصال، وإما في الصدق فقط فالقضية تسمى مانعة الجمع فقط أي دون الخلو.

هذا الشيء حجرا أو شجرا: فإنهما لا يصدقان؛ لأن بينهما معاندة، وقد يكذبان بأن يكون إنسانا، وهذه موجبتها. أما سالبتها: فبرفع العناد في الصدق فقط، نحو: ليس البتة إما أن يكون هذا الشيء لا شجرا أو لا حجرا، فإنهما يصدقان ولا يكذبان، وإلا لكان حجرا وشجرا معا.

تنبيه: وإنما سميت مانعة الجمع؛ لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها في الصدق، وأما في الكذب فقط فالقضية تسمى مانعة الخلو فقط أي دون الجمع، كقولنا: زيد إما أن يكون في البحر وإما أن لا يغرق، فإنه حكم في هذه القضية بالتنافي بين أن لا يكون في البحر وبين أن يغرق، لا بين أن يكون في البحر وبين أن لا يغرق؛ لجواز أن يكون في البحر أو أن لا يغرق، فالكون في البحر مع عدم الغرق يصدقان ولا يكذبان، وإلا لغرق في البر، وهذه موجبتها. أما سالبتها فبرفع العناد في الكذب فقط، نحو: ليس البتة زيد إما أن لا يكون في البحر وإما أن يغرق، فإن عدم الكون في البحر مع الغرق يكذبان ولا يصدقان، ومرادهم بالبحر ما يمكن الغرق فيه عادة من ماء أو من سائر المائعات، لا البحر نفسه، فلا يتوهم اجتماع الطرفين في الكذب بأن يكون في البئر أو الحوض ويغرق.

وقد تكون المنفصلات ذوات أجزاء، كقولنا: هذا العدد **إما زائد أو ناقص أو مساو**.

وقد تكون المنفصلات: الثلاث، أي كل واحد منها كما تكون ذات جزئين -كما مر من الأمثلة - تكون ذات أجزاء ثلاثة أو أكثر. أشار بتصدير لفظة "قد" إلى تقليل هذا الحكم، فالمنفصلة الحقيقية التي هي ذات أجزاء ثلاثة.

إما زائد أو ناقص أو مساو: فإن هذه الأجزاء الثلاثة لا تجتمع على عدد واحد، لا في الصدق ولا في الكذب، والمراد بكون العدد زائدا أو ناقصا أو مساويا كون كسوره زائدا أو ناقصا أو مساويا؛ فإنه لو اجتمعت كسوره التي تحته، فإن زادت عليه يسمى زائدا كاثني عشر، فإن كسوره وهي النصف والثلث والربع والسدس زائدة؛ لأن مجموعها خمسة عشر. وإن نقصت عنه يسمى ناقصا كالثمانية، فإن كسورها وهي النصف والربع والثمن ناقصة عنها؛ لأنها سبعة. وإن ساوته يسمى مساويا كالستة، فإن كسورها وهي النصف والثلث والسدس مساوية لها؛ لأنها ستة أيضا.

فائدة: وأما مانعة الجمع التي هي ذات أجزاء ثلاثة، فكقولنا: إما أن يكون هذا الشيء شجرا أو حجرا أو حيوانا، فإن هذه الأجزاء تجتمع كذبا لجواز أن يكون شيئا آخر. وأما مانعة الخلو التي هي ذات أجزاء ثلاثة، فكقولنا: إما أن يكون هذا الشيء لا حجرا أو لا شجرا أو لا حيوانا، والحق أن المنفصلات لا تتركب من أكثر من جزئين؛ لأنها متحققة بانفصال واحد، وهو لا يكون إلا بين شيئين، فعند زيادة الأجزاء يلزم تعدد المنفصلة، ولأنها لو تركبت من أجزاء ثلاثة كما في قولنا: العدد إما زائد أو ناقص أو مساو، لا بد من تعيين جزئيها، فإذا فرضنا أن أحد جزئيها قولنا: العدد إما زائد، فالجزء الآخر إما أن يكون أحد الباقيين على التعيين أو بلا تعيين، فإن كان أحدهما على التعيين، تمت المنفصلة بالمعين وبقي الآخر زائدا حشوا، وإن كان أحدهما لا على التعيين، كان تركبها من حملية ومنفصلة. ولما فرغ من بيان القضايا وأقسامها، شرع في أحكامها، فقال: التناقض إلخ.

[التناقض]

التناقض: وهو **اختلاف القضيتين بالإيجاب والسلب** بحيث يقتضي **لذاته** أن تكون إحداهما صادقة والأخرى كاذبة، كقولنا: زيد كاتب، وزيد ليس بكاتب.

ذلك الاختلاف

إحدى القضيتين

[شرائط التناقض]

ولا يتحقق ذلك الاختلاف في المخصوصتين، **إلا بعد اتفاقهما في الموضوع، والمحمول، والزمان، والمكان، والإضافة، والقوة، والفعل، والجزء والكل،** ....

التناقض: أي مما يجب استحضارها التناقض. **اختلاف القضيتين:** يخرج اختلاف المفردين كالسماء والأرض، واختلاف مفرد وقضية كعمرو وزيد قائم. **بالإيجاب والسلب:** يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال، وبالكلية والجزئية، وبالعدول والتحصيل، وبالحملية والشرطية وغير ذلك. **لذاته:** يخرج الاختلاف الذي يكون بالإيجاب والسلب، لكن لا يكون لذاته. والتناقض يكون بوجهين: إما بواسطة، كقولنا: زيد إنسان، زيد ليس بناطق؛ فإن هذا الاختلاف بواسطة أن قولنا: زيد ليس بناطق في قوة زيد ليس بإنسان، أو قولنا: زيد إنسان في قوة زيد ناطق. أو بخصوص المادة: كل فرس حيوان، ولا شيء من الفرس بحيوان. فهذا الاختلاف ليس لذاته وصورته، بل بخصوص مادته.

إلا بعد اتفاقهما: أي اتفاق القضيتين اللتين يقع بينهما التناقض، سواء كانتا مخصوصتين(بفرد معين) أو محصورتين (بأفراد معينين). **في الموضوع:** أي في ثماني وحدات (مواضع الاتفاق بين القضيتين) الأولى: وحدة الموضوع؛ إذ لو اختلفتا في هذه الوحدة، نحو: زيد قائم، عمرو ليس بقائم، لم تتناقضا؛ لجواز صدقهما معا أو كذبهما.

والمحمول: أي الثانية: وحدة المحمول؛ إذ لو اختلفتا فيها، نحو: زيد قائم، زيد ليس بقاعد، لم تتناقضا.

والزمان: أي الثالثة: وحدة الزمان؛ إذ لو اختلفتا فيها، نحو: زيد قائم ليلا، زيد ليس بقائم نهارا، لم تتناقضا.

والمكان: أي الرابعة: وحدة المكان؛ إذ لو اختلفتا فيها، نحو: زيد قائم في الدار، زيد ليس بقائم في السوق، لم تتناقضا.

والإضافة: أي الخامسة: وحدة الإضافة؛ إذ لو اختلفتا فيها، نحو: زيد أب أي لعمرو، وزيد ليس بأب أي لبكر، لم تتناقضا. **والقوة والفعل:** أي السادسة: وحدة القوة والفعل؛ إذ لو اختلفتا فيهما بأن تكون النسبة في أحدهما بالقوة، كقولنا: الخمر في الدن مسكر – أي بالقوة – وفي الأخرى بالفعل، كقولنا: الخمر بالدن ليس بمسكر – أي بالفعل– لم تتناقضا. **والجزء والكل:** أي السابعة: وحدة الكل والجزء؛ إذ لو اختلفتا في الكل والجزء، نحو: الزنجي أسود – أي بعضه– الزنجي ليس بأسود – أي كله– لم تتناقضا.

والشرط. فنقيض الموجبة الكلية إنما هي السالبة الجزئية، كقولنا: كل إنسان حيوان وبعض الإنسان ليس بحيوان، ونقيض السالبة الكلية إنما هي الموجبة الجزئية، كقولنا: لا شيء من الإنسان بحيوان، وبعض الإنسان حيوان، والمحصورتان لا يتحقق التناقض بينهما إلا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية؛ لأن الكليتين **قد تكذبان**، كقولنا: كل إنسان كاتب ولا شيء من الإنسان بكاتب، ....

والشرط: أي الثامنة: وحدة الشرط؛ إذ لو اختلفتا فيها، نحو: الجسم مفرق للبصر - أي بشرط كونه أبيض- والجسم ليس بمفرق للبصر - بشرط كونه أسود- لم يتحقق التناقض.

تنبيه: اعلم أن اشتراط هذه الوحدات للتناقض إنما هو مذهب قدماء المنطقيين، وأما المتأخرون: فقد اكتفوا بوحدتين: وحدة الموضوع ووحدة المحمول؛ بناء على أن سائر الوحدات مندرجة تحتهما. وأما المحققون: فقد اقتصروا على وحدة، هي وحدة النسبة الحكمية حتى يكون السلب واردا على ما ورد به الإيجاب؛ لأنه متى اختلفت تلك الأمور اختلفت النسبة الحكمية، ومتى اتحدت اتحدت، فهذا المذهب أخصر وأشمل، وإلا فلا حصر فيما ذكروه من الوحدات الثمانية، بل لا بد لتحقق التناقض أيضا من وحدة العلة، نحو: النجار عامل - أي للسلطان - النجار ليس بعامل - أي لغيره - والآلة، نحو: زيد كاتب - أي بالقلم الواسطي- زيد ليس بكاتب - أي بالقلم التركي- والمفعول به، نحو: زيد ضارب - أي عمروا- زيد ليس بضارب - أي بكرا-. والمميز، نحو: عندي عشرون - أي درهما-، ليس عندي عشرون - أي دينارا-، إلى غير ذلك. ولما كانت الشروط المقدم ذكرها تعم المخصوصات والمحصورات، وكان للتناقض بين المحصورات شرط آخر، وهو الاختلاف في الكمية، أراد أن يبينه فقال: فنقيض الموجبة إلخ.

فنقيض الموجبة الكلية إلخ: حالات التناقض: كل إنسان حيوان، كلية موجبة (نقيضها) جزئية سالبة: بعض الإنسان ليس بحيوان. لاشيء من الإنسان بحيوان، كلية سالبة (نقيضها) جزئية موجبة: بعض الإنسان حيوان. والمراد من المحصورتين: أي إن كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين لا يتحقق التناقض إلا بعد اختلافهما في الكمية أي الكلية والجزئية، بأن تكون إحداهما كلية، والأخرى جزئية. **قد تكذبان:** أي في مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول، كقولنا: كل إنسان كاتب، ولا شيء من الإنسان بكاتب.

والجزئيتين **قد تصدقان**، كقولنا: بعض الإنسان كاتب، بعض الإنسان ليس بكاتب.

قد تصدقان: أي فيما يكون الموضوع فيه أعم من المحمول أيضا،كقولنا: بعض الإنسان كاتب، وبعض الإنسان ليس بكاتب، فعلم من هذا أن المراد بالكاتب هنا هو الكاتب بالفعل، وإلا لم يكن الإنسان أعم من الكاتب، فلم يكذب قولنا: كل إنسان كاتب، ولم يصدق بعض الإنسان ليس بكاتب، فلم يجز كذب الكليتين، ولا صدق الجزئيتين. وإنما قيد بلفظ "قد" المفيدة لجزئية الحكم؛ لأن الكليتين والجزئيتين قد تختلفان صدقا وكذبا، كقولنا: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بحيوان، وكقولنا: بعض الإنسان ناطق، وبعض الإنسان ليس بناطق، فإن صدق كل واحد منهما يستلزم كذب الآخر.

تنبيه: واعلم أن المهملة في قوة الجزئية كما عرفت، فحكمها في التناقض حكمها، فنقيض المهملة الموجبة إنما هي السالبة الكلية، كقولنا: الإنسان كاتب، ولا شيء من الإنسان بكاتب. ونقيض المهملة السالبة إنما هي الموجبة الكلية، كقولنا: الإنسان ليس بكاتب، وكل إنسان كاتب.

[العكس]

العكس: وهو أن يصيّر الموضوع محمولا والمحمول موضوعا، **مع بقاء الإيجاب والسلب، والصدق والكذب بحاله.**

العكس: مما يجب استحضاره من أحكام القضايا، العكس. **وهو أن يصير:** بتشديد الياء؛ لأن العكس يطلق على معنيين، أحدهما: القضية الحاصلة من التبديل المذكور، وثانيهما: نفس التبديل، وهو المعنى المصدري، أعني جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا، فلو لم يشدد لصار له معنى ثالث، وهو التبدل، أعني صيرورة الموضوع محمولا والمحمول موضوعا، أي: أن يجعل الموضوع في الذكر محمولا، ويجعل المحمول في الذكر موضوعا، وإنما قيدنا الموضوع بقولنا: في الذكر؛ لئلا يرد ما قيل: بأن المعتبر في جانب الموضوع هو الذات، وفي جانب المحمول هو الوصف، وظاهر أن الذات لا يصير وصفا والوصف ذاتا. **اعتراض وردّه:** فإن قيل: هذا التعريف غير جامع لعكس الشرطيات، فإن عنواني الموضوع والمحمول لا يطلقان على جزئيها؟ قلنا: إن المصنف قصد أن لا يبحث عن عكس الشرطيات، إما للاختصار، أو للعلم به بالقياس إلى عكس الحمليات، فعرف العكس بحيث يوافق قصده.

مع بقاء الإيجاب والسلب: أي مع بقاء حكمهما على حاله، يعني إن كان الأصل موجبا كان العكس موجبا، وإن كان الأصل سالبا كان العكس سالبا. وإنما اعتبر بقاؤهما؛ لأنهم تتبعوا القضايا، ولم يجدوها بعد الجعل المذكور صادقة لازمة للأصل، إلا موافقة له في الإيجاب والسلب.

الصدق والكذب بحاله: أي إن كان الأصل صادقا بأي وجه، كان العكس أيضا صادقا؛ لأنه لو لم يصدق عند صدق الأصل، نحو قولنا: كل حيوان إنسان بالنسبة إلى قولنا: كل إنسان حيوان، أو صدق لكن لا بطريق اللزوم بل بطريق الاتفاق. أو بخصوص المادة كقولنا: كل ناطق إنسان بالنسبة إلى قولنا: كل إنسان ناطق لا يعد عكسا (لأنه يشترط عدم التساوي بين الموضوع والمحمول). وإنما اعتبر بقاء الصدق؛ لأن العكس لازم للقضية، فلو فرض صدقها يلزم صدق العكس، وإلا لزم صدق الملزوم (الأصل) بدون صدق اللازم (العكس) وهو محال. ولم يعتبر بقاء الكذب؛ لأنه لا يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم، فإن قولنا: كل حيوان إنسان كاذب، مع صدق عكسه الذي هو قولنا: بعض الإنسان حيوان.

تنبيه: اعلم أن العكس يطلق بالاشتراك على ما ذكره المصنف، ويسمى العكس المستوي. وعلى جعل نقيض الموضوع محمولا، ونقيض المحمول موضوعا مع بقاء الكيف والصدق بحاله، ويسمى عكس النقيض كما إذا أردنا عكس قولنا: كل إنسان حيوان، قلنا: كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان. وإنما لم يذكره لقلة استعماله في العلوم =

[عكس المحصورات الأربعة]

والموجبة الكلية **لا تنعكس كلية**؛ إذ يصدق قولنا: كل إنسان حيوان، **ولا يصدق كل حيوان إنسان، بل تنعكس جزئية**؛ لأنا إذا قلنا: **كل إنسان حيوان**، يصدق قولنا: بعض الحيوان إنسان، فإنا نجد الموضوع موصوفا بالإنسان والحيوان، **فيكون بعض الحيوان إنسانا**.

= والإنتاجات؛ لأن الإنتاج بواسطة عكس النقيض لا يسمى قياسا، بخلاف الإنتاج بالعكس المستوي لرعاية حدود القضية فيه. ولما ثبت أن العكس عبارة عن تصيير قضية بحيث يلزم منه قضية أخرى، وكانت القضية إما موجبة أو سالبة، ابتدأ بعكس الموجبات؛ لأن الإيجاب أشرف من السلب. فقال: الموجبة الكلية إلخ.

لا تنعكس كلية: لئلا ينقض بمادة يكون المحمول فيها أعم من الموضوع، فإذا جعل ذلك المحمول الأعم موضوعا والموضوع الأخص محمولا، يكون الحمل فيها بالأخص على الأعم، وذلك لا يصدق كليا.

ولا يصدق كل حيوان إنسان: لعدم جواز حمل الأخص على كل أفراد الأعم، وإلا يلزم ألا يكون الأخص أخص، ولا الأعم أعم. **بل تنعكس جزئية:** لوجوب ملاقاة عنواني الموضوع والمحمول في الموجبة، كلية كانت أو جزئية، وبالملاقاة تصدق الجزئية من الطرفين، أي الأصل والعكس. **كل إنسان حيوان:** أي إذا قلنا هذه الموجبة الكلية، يصدق بعض الحيوان إنسان، فإنا نجد شيئا معينا موصوفا بالإنسان والحيوان، وهو ذات الإنسان أعني أفراده.

فيكون بعض الحيوان إنسانا: لأنا إذا وجدنا ذاته موصوفة بصفتين، فلنا أن نجعل تلك الذات الموصوفة بأحد الوصفين موضوعا والوصف الآخر محمولا عليها. أو نقول: إذا صدق كل إنسان حيوان، لزم أن يصدق عكسها بعض الحيوان إنسان، وإن لم تصدق هذه الجزئية لصدق نقيضها وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان، ولو صدقت هذه السالبة لصدق عكسها وهو: لا شيء من الإنسان بحيوان، فتلزم المنافاة بين الإنسان والحيوان. فيصدق نقيض الأصل وهو: ليس بعض الإنسان بحيوان، وقد كان الأصل كل إنسان حيوان. فيلزم اجتماع نقيضين وهو محال. أو نقول: إذا صدق كل إنسان حيوان، لزم أن يصدق عكسها بعض الحيوان إنسان، وإلا لصدق نقيضه وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان، فنضم ذلك النقيض إلى الأصل بأن جعلناه صغرى؛ لكون إيجاب الصغرى شرطا في الشكل، والنقيض كبرى؛ لكونه كليا لينتج من الشكل الأول سلب الشيء عن نفسه، هكذا كل إنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بإنسان، ينتج لا شيء من الإنسان بإنسان، وهو محال.

والموجبة الجزئية تنعكس جزئية بهذه الحجة أيضا. والسالبة الكلية تنعكس كلية، **وذلك** بيّنٌ بنفسه؛ فإنه إذا صدق **لا شيء من الإنسان بحجر**، يصدق لا شيء من الحجر بإنسان. **والسالبة الجزئية لا تنعكس لزوما؛ لأنه يصدق** بعض الحيوان ليس بإنسان،

سالبة

والموجبة الجزئية: أي كالموجبة الكلية لا تنعكس كلية بل تنعكس جزئية بهذه الحجة، وهي أنه إذا صدق بعض الحيوان إنسان، يلزم أن يصدق بعض الإنسان حيوان؛ لأنا نجد ها هنا شيئا معينا موصوفا بالحيوان والإنسان، فيكون بعض الإنسان حيوان. أو نقول: إذا صدق بعض الحيوان إنسان، يلزم أن يصدق بعض الإنسان حيوان، وإلا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الإنسان بحيوان، فيلزم من صدق هذا النقيض صدق عكسه، وهو لا شيء من الحيوان بإنسان، وقد كان الأصل بعض الحيوان إنسان، وهذا خلف. أو نضم هذا النقيض إلى الأصل لينتج من الشكل الأول سلب الشيء عن نفسه، هكذا: بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الإنسان بحيوان، ينتج: بعض الحيوان ليس بحيوان. وهذا محال.

اعتراض وردّه: ولقائل أن يمنع انعكاس الموجبة الجزئية إلى الجزئية مطلقا؛ إذ يصدق قولنا: بعض الإنسان زيد، ولا ينعكس إلى بعض زيد إنسان لكذبه، بل عكسه زيد إنسان، أو زيد بعض إنسان. أجيب: بأن المراد بزيد ها هنا ليس معناه الجزئي؛ إذ المعنى الجزئي لا يقع محمولا، بل المراد منه المفهوم الكلي وهو المسمى بزيد. فقولنا: بعض الإنسان زيد، معناه بعض الإنسان مسمى بزيد، فينعكس إلى قولنا: بعض المسمى بزيد إنسان، فلا نقض. **وذلك:** أي انعكاس السالبة الكلية إلى سالبة كلية.

لا شيء من الإنسان بحجر: وإلا لصدق نقيضه، وهو بعض الإنسان حجر، فينعكس إلى قولنا: بعض الحجر إنسان، وقد كان الأصل لا شيء من الحجر بإنسان، هف[اختزال لـــ"هذا خلف" درج عليها المناطقة في كتبهم وهي بمعنى البطلان.] أو نضم هذا النقيض وهو: بعض الإنسان حجر إلى الأصل بأن نجعله صغرى، هكذا: بعض الإنسان حجر، ولا شيء من الحجر بإنسان، ينتج من الشكل الأول: بعض الحجر ليس بحجر، هف. ولم يبين عكس السوالب بطريق الافتراض؛ لأن الافتراض إنما يصدق عند وجود الذات، والسوالب لا تستلزم وجود الذات، بخلاف الموجبات فلا يكون الافتراض إلا في الموجبات. (فليس بكاتب مثلا لا عكس له؛ لأنه سالب).

لا تنعكس لزوما: إذ لو لزم لها عكس لانتقض بمادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول.

لأنه يصدق إلخ: لجواز سلب الخاص عن بعض أفراد العام.

ولا يصدق عكسه.

ولا يصدق عكسه: وهو بعض الإنسان ليس بحيوان؛ لعدم جواز سلب العام عن بعض أفراد الخاص لامتناع وجود الخاص بدون العام. أو نقول: لو صدق هذا العكس وهو: بعض الإنسان ليس بحيوان، مع صدق نقيضه وهو كل إنسان حيوان، يلزم اجتماع نقيضين وهو محال. وإنما قال لزوما؛ لأنه قد يصدق العكس أحيانا بخصوص المادة. مثلا يصدق بعض الإنسان ليس بحجر، ويصدق عكسه أيضا وهو بعض الحجر ليس بإنسان.

تنبيه: واعلم أن المصنف لم يذكر عكوس المهملات والشخصيات؛ لكون المهملات بمنزلة المحصورات، ولعدم الاعتداد بالشخصيات في العلوم، وإن أردت أن تعرف عكس الشرطيات بطريق الإجمال، فاستمع لما نلقي عليك من المقال. فاعلم أن الشرطية المتصلة إن كانت موجبة كلية أو جزئية تنعكس موجبة جزئية؛ لأنه إذا صدق كلما كان أو قد يكون إذا كان الشيء إنسانا كان حيوانا، وجب أن يصدق قد يكون إذا كان الشيء حيوانا كان إنسانا، وإلا لصدق نقيضه وهو قولنا: ليس البتة إذا كان الشيء حيوانا كان إنسانا. ونضم هذا النقيض إلى الأصل؛ لينتج سلب الشيء عن نفسه، هكذا: قد يكون إذا كان الشيء إنسانا كان حيوانا، وليس البتة إذا كان الشيء حيوانا كان إنسانا، ينتج من الشكل الأول: قد لا يكون إذا كان الشيء إنسانا كان إنسانا، وهو محال؛ ضرورة صدق قولنا: كلما كان الشيء إنسانا كان إنسانا.

وإن كانت سالبة كلية فتنعكس سالبة كلية؛ لأنه إذا صدق ليس البتة إذا كان الشيء إنسانا كان فرسا، وجب أن يصدق ليس البتة إذا كان الشيء فرسا كان إنسانا، وإلا لصدق نقيضه وهو قولنا: قد يكون إذا كان الشيء فرسا كان إنسانا، وهو مع الأصل ينتج سلب الشيء عن نفسه. هكذا: قد يكون إذا كان الشيء فرسا كان إنسانا، وليس البتة إذا كان الشيء إنسانا كان فرسا، ينتج من الشكل الأول قد لا يكون إذا كان الشيء فرسا كان فرسا، وهو مح [اختزال لكلمة"محال" درج عليها المناطقة في كتبهم.]

وأما السالبة الجزئية فلا تنعكس: لصدق قولنا: قد لا يكون إذا كان هذا حيوانا فهو إنسان، مع كذب قولنا قد لا يكون إذا كان هذا إنسانا فهو حيوان؛ لأنه كلما كان هذا إنسانا كان حيوانا، هذا إذا كانت الشرطية متصلة لزومية. وأما إذا كانت منفصلة أو متصلة اتفاقية فلا يعتبر انعكاسهما؛ لعدم فائدته. وإن أردت أن تعرف العكس المستوي للشرطيات بكماله، وعكس النقيض للحمليات والشرطيات، فارجع إلى المطولات. ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا، وما يعرض لها من التناقض والعكس، شرع في بيان القياس الذي هو المقصود الأهم؛ لأنه العمدة في تحصيل المطالب اليقينية؛ ولهذا قيل: هو المطلب الأعلى والمقصد الأقصى من الاصطلاحات المنطقية، بالنسبة إلى سائر الاصطلاحات. فقال: القياس إلخ.

[القياس]

القياس: قول مؤلف من أقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر.

القياس: أي مما يجب استحضاره القياس، تعريفه لغة: تقدير شيء على مثال آخر. واصطلاحا: هو قول مؤلف من أقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر. أقسام القياس: الأول: معقول: وهو الذي يتركب من القضايا المعقولة، وهو القياس حقيقة. الثاني: ملفوظ: هو الذي يتركب من القضايا الملفوظة، وهو القياس مجازا؛ لدلالته على القياس المعقول. فقوله: "قول" جنس معقولا أو ملفوظا شامل لجميع الأقوال أي المركبات، وقوله: "مؤلف" ليتعلق به قوله "من أقوال"، والمراد بالأقوال ما فوق الواحد ليتناول القياس المؤلف من قولين، كقولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث، وهو ما يسمى قياسا بسيطا.

والمؤلف مما فوق القولين، كقولنا: النباش آخذ للمال خفية، وكل آخذ للمال خفية سارق، وكل سارق تقطع يده، فهذا مؤلف من ثلاثة أقوال، يلزم عنها قول آخر وهو: النباش تقطع يده، وهو ما يسمى قياسا مركبا لتركبه من قياسين. فيخرج به القول الواحد؛ لأنه لا يسمى قياسا وإن لزم عنه لذاته قول آخر كعكس المستوي وعكس النقيض.

وقوله: "متى سلمت" صفة أقوال، إشارة إلى أن تلك الأقوال لا يلزم أن تكون مسلمة — أي مقبولة في نفسها — بل يلزم أن تكون بحيث لو سلمت، لزم عنها لذاتها قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة، والذي مقدماته كاذبة، كقولنا: كل فرس جماد، وكل جماد حمار، فإن هذين القولين وإن كانا كاذبين إلا أنهما لو سلما لزم عنهما قول آخر وهو: كل فرس حمار، وقوله: "لزم" يخرج الاستقراء الغير التام والتمثيل؛ فإنهما وإن سلمت مقدماتهما لكن لا يلزم عنهما شيء آخر؛ لإمكان التخلف في مدلوليهما ولهذا لا يفيدان اليقين.

تنبيه: اعلم أن الاستقراء هو إثبات الحكم على كلي لوجوده في أكثر جزئياته. وهو قسمان: الأول: استقراء تام، ويكون تاما إذا كان الحكم موجودا في جميع جزئياته، ويسمى قياسا مقسما كقولنا: كل جسم إما جماد أو حيوان، وكل واحد منهما متحيز، فكل جسم متحيز، فإنه حكم بثبوت التحيز في جميع أفراد الجسم لثبوته للجماد، سواء كان نباتا أو غيره، وللحيوان سواء كان إنسانا أو غيره. ثانيهما: استقراء ناقص، ويكون ناقصا إذا لم يشمل ذلك الحكم — الحكم على الكلي — في جميع جزئياته، بل في أكثرها، كقولنا: كل حيوان يتحرك فكه الأسفل عند المضغ، فالحيوان كلي، حكم عليه بثبوت تحرك الفك الأسفل عند المضغ؛ وذلك لأننا استقرأنا أكثر جزئيات الحيوان من الإنسان والفرس والبقر وغيرها، ووجدنا أن فكها الأسفل يتحرك عند المضغ، فحكمنا بأن كل حيوان يتحرك فكه الأسفل عند المضغ، مع أنه غير ثابت لبعض أفراد الحيوان، فإن التمساح نوع منه، مع أنه لا يحرك فكه الأسفل عند المضغ، بل يحرك فكه الأعلى. والتمثيل: هو الاستدلال بثبوت الحكم في جزئي، لثبوت ذلك الحكم في جزئي آخر، لمعنى مشترك بينهما، ويسميه الفقهاء قياسا، كما يقال: النبيذ حرام؛ لأنه مسكر كالخمر، والخمر حرام، فالنبيذ حرام [ويعبّر الفقهاء عن هذا القياس بالشكل التالي (الخمر حرام =

[تقسيم القياس إلى قسمين]

وهو: إما **اقتراني**، كقولنا: كل جسم مركب، وكل مركب محدث، فكل جسم محدث،
أي القياس

= لأنه مسكر، والنبيذ مسكر، فالنبيذ حرام)] فإنه يستدل على ثبوت الحرمة للنبيذ بثبوته للخمر؛ لاشتراكهما في سبب الحرمة وهو الإسكار، وقوله: "عنها" يخرج المقدمتين المستلزمتين لإحداهما، كقولنا: زيد قائم، وعمرو ذاهب، فإن هاتين القضيتين تستلزم إحداهما استلزام الكل من حيث هو كل للجزء، فحصول الجزء ليس موقوفا على حصول الكل بل الأمر بالعكس، فلا يكون لكل واحدة منهما دخل في حصول الأخرى وإلا يلزم أن يكون الجزء مستلزما للكل، والمفروض بخلافه، ولهذا لو حذفت إحداهما بقيت الأخرى حاصلة، فمعنى لزوم القول الآخر عن الأقوال: أن لكل قول منها دخل في حصول القول الآخر.

وقوله: "لذاتها" يخرج مثل القياس، الذي يلزم عنه بعد التسليم قول آخر، لكن لا لذاته، بل بواسطة مقدمة أجنبية، كما في قياس المساواة، وهو ما يتركب من قولين، بحيث يكون متعلق محمول أولهما موضوع الآخر. كقولنا: (أ) مساو لـــ (ب)، و(ب) مساو لـــ (ج)، فيلزم من هذين القولين أن (أ) مساو لـــ (ج)، لكن لا لذاتهما، بل بوساطة مقدمة أجنبية، وهي أن [كل مساو للمساوي للشيء مساو لذلك الشيء]، فإن لم تصدق تلك المقدمة لم يلزم منهما قول آخر، كما في قولنا: (أ) مباين لـــ (ب)، و(ب) مباين لـــ (ج)، ولا يلزم منه أن (أ) مباين لـــ (ج)؛ لأن مباين المباين للشيء لا يلزم أن يكون مباينا له.

وكذا إذا قلنا: (أ) نصف لـــ (ب)، و(ب) نصف لـــ (ج)، ولا يلزم منه أن (أ) نصف لـــ (ج)؛ إذ لا يصدق أن نصف النصف نصف. قوله: "قول آخر" هو النتيجة، فمعنى آخريتها، أن لا تكون عين المقدمتين أو عين إحداهما، وأن لا تكون غيرهما أو غير كل واحدة منهما، وأما أن لا تكون جزء من إحداهما فغير ملتزم، وإنما شرط آخريتها؛ لأنها إن كانت عين المقدمتين، كما إذا قلنا: العالم متغير، وكل متغير حادث؛ لأن العالم متغير، وكل متغير حادث، يلزم التكلم بالهذيان، أي الكلام الغير المفيد. وإن كانت عين إحداهما، كما إذا قلنا: العالم حادث لأنه متغير، والمتغير عالم، والعالم حادث، تلزم المصادرة - وهي كون المدعى جزءا من الدليل- وهذا لا يفيد المطلوب؛ لاشتماله على الدور المهروب عنه.

اقتراني: وهو الذي لم تكن النتيجة أو نقيضها مذكورة فيه بالفعل، وهو: إما مركب من حمليتين،كقولنا: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف محدث، فكل جسم محدث، وهو ليس بمذكور في القياس بالفعل، لا نفسه ولا نقيضه، بل بالقوة لذكر مادته دون صورته. وإما مركب من شرطيتين، كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وكلما كان النهار موجودا فالأرض مضيئة، ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة. وإنما سمي هذا اقترانيا؛ لكون الحدود فيه — أعني الحد الأصغر والحد الأكبر والحد الأوسط — مقترنة غير مستثناة.

وإما **استثنائي** كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، ولكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة. **والمكرر بين مقدمتي القياس** فصاعدا يسمى **حدا أوسط**،.......

استثنائي: وهو الذي تكون النتيجة أو نقيضها مذكورا فيه بالفعل. وإنما سمى استثنائيا لاشتماله على أداة الاستثناء. وهي "لكن" التي هي بمعنى "إلا" في الاستثناء المنقطع. مثال كون عين النتيجة مذكورة فيه بالفعل، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة فالنهار موجود. ومثال كون نقيض النتيجة مذكورا فيه بالفعل، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة، فنقيض النتيجة - وهو الشمس طالعة - مذكور فيه بالفعل.

تنبيه: لا يقال: ذكر النتيجة بالفعل في الاستثنائي ينافي وجوب مغاير النتيجة لكل من الأقوال على ما ذكر في تعريف القياس؛ لأنا نقول: المراد بذكر النتيجة ذكر أجزائها على الترتيب الذي في النتيجة؛ لأن المقدمة الأولى من القياس، هي مجموع الشرطية المركبة من المقدم والتالي، فتكون النتيجة جزء هذه المقدمة في الظاهر، والجزء يغاير الكل. والمقدمة الثانية هي المشتملة على حرف الاستثناء، ولا إشكال في مغايرة النتيجة لهذه المقدمة. وبهذا يندفع أيضا ما يقال من أن عين النتيجة أو نقيضها لو كان مذكورا في الاستثنائي بالفعل، لزم أن يكون في جزء القضية الشرطية حكم؛ لأن النتيجة يجب أن تكون قضية، والقضية لا تكون بلا حكم، فيلزم أن يكون جزء القضية الشرطية قضية، أو يلزم أن لا تكون النتيجة قضية، وكلاهما باطل قطعا.

ولما فرغ من تعريف القياس وتقسيمه، شرع في تقسيم كل من القسمين وبيان أحكامه، وقدم الاقتراني على الاستثنائي؛ لأنه الأكثر الشائع في الاستعمالات، وبه تحصل المجهولات، وأنه يتركب من الحمليات والشرطيات، بخلاف الاستثنائي. إذا عرفت هذا فاعلم أن القياس الاقتراني الحملي الساذج، يشتمل — لا محالة — على حدود ثلاثة: موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما في المقدمتين. فنقول: والمكرر بين إلخ.

والمكرر بين مقدمتي القياس: والمراد بالمقدمتين القضيتان اللتان جعلتا جزئي القياس، فالمكرر بينهما سواء كان موضوعا أو محمولا أو مقدما أو تاليا. **حدا أوسط:** أما تسميته حدا: فلأن ما ينحل إليه المقدمة كالموضوع والمحمول يسمى حدا؛ لكونه طرفا للنسبة. وأما تسميته أوسط: فلتوسطه بين طرفي المط [اختزال لكلمة "المطلوب" درج عليها المناطقة في كتبهم] كالمؤلف في المثال المذكور. والغرض من إتيان هذا المكرر في القياس، هو إثبات محمول المط على موضوعه الذي ثبوت المحمول عليه غير معلوم، فبسبب هذا المكرر يحصل العلم بثبوت محمول المط على موضوعه، فلذا قيل: إن الموصل إلى المط هو الحد الأوسط فقط.

وموضوع المطلوب يسمى حدا أصغر، **ومحموله** يسمى حدا أكبر، والمقدمة التي فيها الأصغر **تسمى الصغرى**، والتي فيها الأكبر **تسمى الكبرى**، **وهيئة التأليف** من الصغرى والكبرى يسمى شكلا.

وموضوع المطلوب: في الحملية ومقدمه في الشرطية يسمى حدا أصغر؛ لأنه أخص في الأغلب، والأخص أقل أفرادا، فيكون أصغر. **ومحموله:** في الحملية، وتاليه في الشرطية يسمى حدا أكبر؛ لأنه أعم في الأغلب، والأعم أكثر أفرادا، فيكون أكبر. **تسمى الصغرى:** لاشتمالها على الأصغر، فتكون ذات الأصغر، وقيل: يجوز أن يكون من قبيل تسمية الكل باسم الجزء.

تسمى كبرى: لاشتمالها على الأكبر، فتكون ذات الأكبر. وتسمى الصغرى والكبرى بالمقدمة أيضا لتقدمها على القول اللازم، والقول اللازم باعتبار حصوله من القياس يسمى نتيجة، وباعتبار استحصاله منه (طلب الحصول عليه من المقدمتين) يسمى مطلوبا. واقتران الصغرى والكبرى في الإيجاب والسلب، وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة، وضربا؛ لكون الصغرى مقترنة بالكبرى ومضروبة فيها.

وهيئة التأليف: أي الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى والكبرى يسمى شكلا. **يسمى شكلا:** تشبيها لها بالهيئة العارضة للجسم؛ لأن الشكل عندهم إنما يطلق على الهيئة الجسمية الحاصلة من إحاطة الحد الواحد – أي النهاية الواحدة– كما في الكريات، أو الحدود – أي النهايات – كما في المضلعات بالمقدار الذي هو عبارة عن الامتداد الطولي والعرضي والعمقي. وأما إطلاق الشكل على الهيئة المعنوية، فإنما هو على سبيل تشبيه الهيئة المعنوية بالهيئة الجسمية، فيكون من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس.

[أشكال القياس]

والأشكال أربعة؛ لأن حد الأوسط إن كان محمولا في الصغرى، وموضوعا في الكبرى فهو **الشكل الأول**، وإن كان محمولا فيهما فهو **الشكل الثاني**، **وإن كان موضوعا** فيهما فهو الشكل الثالث، ....

الشكل الأول: كقولنا: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف محدث، فكل جسم محدث، وإنما سمي بالشكل الأول؛ لأنه بديهي الإنتاج، وارد على حكم الطبع ومقتضى العقل؛ فإن الطبيعة مجبولة على أن تنتقل من الشيء إلى الواسطة، بأن يتصور العقل أولاً ذلك الشيء، ثم يحكم عليه بالواسطة بأن يحمل الواسطة عليه، ثم يحكم على الواسطة بشيء آخر بأن يحمل ذلك الشيء عليها حتى يلزم من هذين الحكمين – أعني الحكم على الشيء بالواسطة، والحكم على الواسطة بشيء آخر – الحكم على ذلك الشيء بشيء آخر، فلهذا وضع هذا الشكل في المرتبة الأولى.

الشكل الثاني: كقولنا: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الفرس بحيوان، فلا شيء من الإنسان بفرس. وإنما كان هذا الشكل ثانيا وما بعده ثالثا؛ لأن الثاني يشارك الأول في أشرف مقدمتيه - وهي الصغرى - من حيث اشتمالها على موضوع المطلوب الذي هو أشرف من المحمول؛ لأنه الذي لأجله يطلب المحمول، فكانت للصغرى الشرفية لهذا الاعتبار، فقدم على سائر الأشكال، فكان ثانيا. والثالث يشارك الأول في أخس مقدمتيه - وهي الكبرى - من حيث اشتمالها على محمول المطلوب، الذي هو أخس من الموضوع؛ لأنه إنما يطلب لأجل الموضوع، فيكون أخس من الموضوع. بخلاف الرابع، فإنه لا شركة له مع الأول أصلا.

[ويمكن ذكرها كما يلي: الأول: ويكون الحد الأوسط فيه محمولا في الصغرى، موضوعا في الكبرى. ومثاله: كلكم لآدم، وآدم من تراب = فكلكم من تراب، أو: كلكم راع، وكل راع مسؤول عن رعيته = فكلكم مسؤول عن رعيته. الثاني: ويكون الحد الأوسط فيه محمولا في الصغرى، محمولا في الكبرى. ومثاله: كل ضاحك بالفعل مسرور، ولا حزين مسرور = فلا ضاحك بالفعل حزين. الثالث: ويكون الحد الأوسط فيه: موضوعا في الصغرى، موضوعا في الكبرى. ومثاله: كل ذهب معدن، وكل ذهب لا يتأكسد = بعض المعدن لا يتأكسد. الرابع: ويكون الحد الأوسط فيه موضوعا في الصغرى، محمولا في الكبرى. ومثاله: كل نجم هو زينة للسماء، وكل جرم سماوي ناري نجم = فبعض ما هو زينة للسماء جرم سماوي ناري. (ضوابط المعرفة)]

وإن كان موضوعا: أي الحد الأوسط موضوعا في الصغرى والكبرى.

وإن كان موضوعا في الصغرى ومحمولا في الكبرى **فهو الشكل الرابع**.

فهو الشكل الرابع: كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان، فبعض الحيوان ناطق.
فائدة: فهذه هي الأشكال الأربعة المذكورة في المنطق: الفرق بينهما بحسب الماهية والشرف: هو ما ذكرناه آنفا. وأما الفرق بحسب الإنتاج: فالأول ينتج المطالب الأربعة، الكليتين والجزئيتين، والثاني ينتج السالبتين، والثالث والرابع ينتجان الجزئيتين. وأما بحسب الاشتراط: فالأول: بحسب الكيف إيجاب الصغرى، وبحسب الكم كلية الكبرى. والثاني: بحسب الكيف اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب، وبحسب الكم كلية إحدى المقدمتين [في نسخة الظاهرية: كلية الكبرى] والثالث: بحسب الكيف إيجاب الصغرى، وبحسب الكم كلية إحدى المقدمتين [والثالث زيادة في النسخة الظاهرية]. والرابع: بحسب الكيف والكم، إما إيجاب المقدمتين مع كلية الصغرى، أو اختلافهما بالإيجاب والسلب مع كلية أحدهما.
والبراهين في المطولات. ولما كانت الأشكال الأربعة غير مستوية الأقدام في استنتاج المطالب؛ لكونه من بعضها بالتيسير، ومن بعضها بالتعسير، أشار إليها بقوله: والشكل الرابع منها بعيد جدا عن الطبع؛ لأنه لا يستنتج منه المطلوب إلا بالتعسر، ولمخالفته الأول – القريب من الطبع الوارد على النظم الطبيعي – في كلتا مقدمتيه، ولهذا وضع في المرتبة الرابعة، حتى أسقطه بعضهم (كالغزالي والفارابي وابن سينا وجالينوس) عن درجة الاعتبار.
اعتراض وردّه: فإن قلت: إذا كان الحد الأوسط موضوعا في الصغرى، ومحمولا في الكبرى في الشكل الرابع، يكون أحد المكررين واقعا في أول القياس، والآخر في آخره، فيكون طرفا المط فيه واقعين بين المكررين حال كونهما مقرونين، فينبغي أن يكون إنتاج الرابع أوضح الإنتاجات؛ لأن المق [اختزال لكلمة" المقصود" درج عليها المناطقة في كتبهم] من تركيب القياس، هو إيقاع المقارنة بين طرفي المط.
والمقارنة في الشكل الرابع حاصلة دون الأشكال الباقية، فما وجه حكمهم عليه بأنه بعيد عن الطبع؟ قلت: وجهه أن المقارنة تشبه المصادرة، وأيضا لما وقع في الشكل الرابع موضوع المط محمولا في الصغرى، ومحموله موضوعا في الكبرى، ويحتاج عند تركيب النتيجة إلى أن يجعل المحمول موضوعا والموضوع محمولا، فيحتاج إلى تغييرين، ولهذا جعل بعيدا عن الطبع لكثرة الأعمال عند استنتاج المط، بخلاف الأشكال الباقية.

[كيفية الترديد إلى الشكل الأول]

والثاني يرتد إلى الأول بعكس الكبرى، والثالث يرتد إليه **بعكس الصغرى**، والرابع يرتد إليه **بعكس الترتيب** وبعكس المقدمتين، وبديهي الإنتاج هو الأول، والذي له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج إلى رد الثاني إلى الأول. وإنما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه **بالإيجاب والسلب** وكلية الكبرى. والشكل الأول: هو الذي جعل

والثاني يرتد إلى الأول: في استنتاجه؛ لأنه لغاية قربه من الأول – لمشاركته إياه في صغراه التي هي أشرف المقدمتين – ينقاد باستقامة الطبع للنتيجة من غير طلب رده إلى الأول. بخلاف الثالث والرابع؛ فإنهما بعيدان عن الأول بالنسبة إلى الثاني، فإذا رد الثاني إلى الأول بعكس الكبرى، فلأنه موافق للأول في صغراه مخالف له في كبراه، فإذا عكست كبراه بجعل الموضع محمولا والمحمول موضوعا، يصير عين الأول، كما في قولنا: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الفرس بحيوان، فنقول في كبراه: لا شيء من الحيوان بفرس.

بعكس الصغرى: لأنه موافق له في كبراه، كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق، فإذا عكست صغراه قلت: بعض الحيوان إنسان، فيصير عين الأول. **بعكس الترتيب إلخ:** أي بجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى، كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان، فإذا عكست الترتيب قلت: كل ناطق إنسان، وكل إنسان حيوان. أو بعكس المقدمتين جميعا بأن تقول في صغراه: بعض الحيوان إنسان، وفي كبراه: بعض الإنسان ناطق، وإن كان هذا غير منتج لعدم كلية الكبرى. ومثاله مما ينتج منه: كل حيوان إنسان، ولا شيء من الناطق بحيوان، فيرتد بالعكس إلى قولنا: بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بناطق، فينتج بعض الإنسان ليس بناطق.

بالإيجاب والسلب: بأن تكون إحداهما موجبة، والأخرى سالبة؛ لأنه لو اتفقتا في الإيجاب والسلب، لزم الاختلاف الموجب لعدم الإنتاج، فإن معنى الإنتاج أن يستلزم ذات القياس النتيجة. فلو انتفى هذا الشرط، لصدق القياس الوارد على صورة واحدة، تارة مع النتيجة الموجبة، وأخرى مع النتيجة السالبة، وهو يدل على أن النتيجة ليست لازمة لذات القياس. أما إذا كانتا موجبتين؛ فلأنه يصدق كل فرس حيوان، وكل صاهل حيوان، والحق الإيجاب وهو كل فرس صاهل، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: وكل إنسان حيوان، كان الحق السلب وهو لا شيء من الفرس بإنسان. وأما إذا كانتا سالبتين؛ فإنه يصدق لا شيء من الإنسان بفرس، ولا شيء من الناطق بفرس، والحق الإيجاب وهو كل إنسان ناطق، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: لا شيء من الحمار بفرس، كان الحق السلب وهو لا شيء من الإنسان بحمار، ومع هذا الشرط يشترط في هذا الشكل كلية الكبرى، وإلا لاختلفت النتيجة أيضا. أما إذا كانت موجبة جزئية؛ فلأنه يصدق قولنا: لا شيء من الفرس بإنسان، وبعض الحيوان إنسان، فكان الحق =

معيارا للعلوم، فنورده هاهنا **ليجعل دستورا** وميزانا ينتج منه المطالب كلها، وشرط
ميزانا
إنتاجها إيجاب الصغرى وكلية الكبرى. **وضروبه المنتجة أربعة**: ....

= الإيجاب وهو كل فرس حيوان، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: بعض الناطق إنسان، كان الحق السلب وهو لا شيء من الفرس بناطق. وأما إذا كانت سالبة جزئية؛ فلأنه يصدق قولنا: كل إنسان ناطق، وبعض الحيوان ليس بناطق، فالحق الإيجاب وهو كل إنسان حيوان، ولو بدلنا الكبرى بقولنا: بعض الفرس ليس بناطق، كان الحق السلب وهو لا شيء من الإنسان بفرس. ولم يذكر المصنف هذا الشرط مع أنه لا بد من ذكره.

معيارا للعلوم: لأنه هو الأصل من الأشكال، والباقية مرتدة إليه عند الاحتياج. **ليجعل دستورا:** أي قانونا ومرجعا يكتفى به، وتوطئة لتفهيم الباقي، ويستحصل منه المطالب. **فائدة:** ولما كان الشكل الأول واردا على نظم الطبع، وكان دستورا في هذا الفن، والشكل الثاني لا يحتاج من له عقل سليم وطبع مستقيم إلى ردّه إلى الأول في الاستنتاج، بخلاف الثالث والرابع، اهتم المصنف بالأول والثاني حيث تعرض لبيان شرط إنتاجهما. ولما كان الأول مستحقا لمزيد من الاهتمام، تصدى لبيان ضروبه أيضا فقال: وضروبه المنتجة أربعة.

وضروبه المنتجة أربعة: والقياس العقلي يقتضي ستة عشر ضربا، وهذا بناء على أنه لا عبرة للشخصية والطبعية في الإنتاج وإلا فالقياس يقتضي أربعا وستين ضربا، أو على أن الشخصية في قوة الجزئية أو الكلية، والطبعية ساقطة عن درجة الاعتبار، وأن المهملة في قوة الجزئية، فتكون القضية المعتبرة منها هي المحصورة. والمحصورات أربع: الموجبة الكلية، والسالبة الكلية، والموجبة الجزئية، والسالبة الجزئية: وهي كلها معتبرة في الصغرى والكبرى، فإذا قرنت إحدى الصغريات الأربع بإحدى الكبريات الأربع، يحصل ستة عشر ضربا: إن كانت الصغرى موجبة كلية، فالكبرى إما موجبة كلية، أو سالبة كلية، أو موجبة جزئية، أو سالبة جزئية. وإن كانت الصغرى سالبة كلية، فالكبرى إما موجبة كلية، أو سالبة كلية، أو موجبة جزئية، أو سالبة جزئية. وإن كانت الصغرى موجبة جزئية، فالكبرى إما موجبة كلية، أو سالبة كلية، أو موجبة جزئية، أو سالبة جزئية. وإن كانت الصغرى سالبة جزئية، فالكبرى كذلك. ولما اشترط فيه إيجاب الصغرى؛ بناء على أنها لو كانت سالبة لم يندرج الأصغر تحت الأوسط، فلم يتعد الحكم من الأوسط إلى الأصغر؛ لأن الحكم في الكبرى على ما ثبت له الأوسط والأصغر، ليس مما ثبت له الأوسط، فلا يلزم من الحكم على الأوسط الحكم على الأصغر، فسقط ثمانية أضرب، وهي: الصغرى السالبة الكلية مع الكبريات الأربع. والصغرى السالبة الجزئية مع الكبريات الأربع. وكذلك لما اشترط فيه كلية الكبرى؛ بناء على أنها لو كانت جزئية لم يندرج الأصغر تحت الأوسط؛ لأن الحكم في الكبرى على بعض الأوسط، ويجوز أن يكون الأصغر غير ذلك البعض، فالحكم على بعض الأوسط لا يتعدى إلى الأصغر، فسقط أربعة أخرى وهي الصغرى الموجبة الكلية، مع الموجبة الجزئية، أو السالبة الجزئية الكبرى. فبقي بعد الإسقاط، أربعة أضرب.

الضرب الأول: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف محدث، فكل جسم محدث، **والثاني**: كل جسم مؤلف، ولا شيء من المؤلف بقديم، فلا شيء من الجسم بقديم، **والثالث**: بعض الجسم مؤلف، وكل مؤلف محدث، فبعض الجسم محدث، **والرابع**: بعض الجسم مؤلف، ولا شيء من المؤلف بقديم، فبعض الجسم ليس بقديم.

الضرب الأول: من موجبتين كليتين، ينتج موجبة كلية. **والثاني**: من موجبة كلية صغرى، وسالبة كلية كبرى، ينتج سالبة كلية. **والثالث**: من موجبة جزئية صغرى، وموجبة كلية كبرى، ينتج موجبة جزئية.

والرابع: من موجبة جزئية صغرى، وسالبة كلية كبرى، ينتج سالبة جزئية. ويمكن إيجاز الضروب المنتجة كما يلي:
١- ك.م+ك.م=ك.م. ٢- ك.م+ك.س = س.ك. ٣- ج.م+ك.م = ج.م. ٤- ج.م+ ك.س =ج.س.
وترتيب هذه الضروب باعتبار النتيجة: فالضرب الأول ينتج أشرف المحصورات وهو الموجبة الكلية، لاشتمالها على الشرفين، وهما الإيجاب والكلية. والضرب الثاني ينتج السالبة الكلية، وهي أشرف من الموجبة الجزئية؛ لأن الكلي أشرف من الجزئي؛ لكونه شاملا ومضبوطا ونافعا في العلوم.

والضرب الثالث ينتج الموجبة الجزئية، وهي أشرف من السالبة الجزئية؛ لأن فيه شرفا واحدا وهو الإيجاب. وأما الضرب الرابع فليس فيه شيء من الشرفية، ولهذا وضع في المرتبة الرابعة. فعلم من هذا أن الشكل الأول ينتج المطالب الأربعة الموجبتين والسالبتين كما مر، والضروب المنتجة للشكل الثاني أربعة أيضا. وللشكل الثالث ستة، وللشكل الرابع ثمانية عند المتأخرين، وخمسة عند المتقدمين. وتفصيل ذلك وأمثلته وإقامة البرهان عليه يطلب من المطولات.

فائدة: اعلم أن النتيجة تتبع أخس المقدمتين، مثلا: إذا كان القياس مركبا من موجبة وسالبة، ينتج سالبة، وإذا كان مركبا من جزئية وكلية، ينتج جزئية. ولما قسم القياس من قبل إلى الاقتراني والاستثنائي، أراد أن يبين أن كل واحد منهما مما يتركب، فقال: والاقتراني إلخ.

[القياس الاقتراني]

والقياس الاقتراني: إما من حمليتين كما مر، وإما من متصلتين، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وكلما كان النهار موجودا فالأرض مضيئة، ينتج: إن كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة، **وإما من منفصلتين**، كقولنا: كل عدد إما زوج أو فرد، وكل زوج فهو إما زوج الزوج أو زوج الفرد، ينتج: كل عدد فهو إما فرد أو زوج الزوج أو زوج الفرد. **وإما من حملية ومتصلة**، كقولنا: كلما كان هذا إنسانا فهو حيوان،

والقياس الاقتراني: بحسب التركيب ستة أقسام؛ لأنه إما مركب من مقدمتين حمليتين ويسمى هذا اقترانيا حمليا، كما مر في قولنا: كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث. وإما مركب من مقدمتين شرطيتين متصلتين، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وكلما كان النهار موجودا فالأرض مضيئة، ينتج من اقتران هاتين المقدمتين: إن كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة. والمراد من متصلتين لزوميتان لا اتفاقيتان؛ لأنه لا فائدة في إنتاج الأشكال المركبة من الاتفاقيات؛ لأن العلم بلا قياس في المركبة منها موقوف على العلم بوجود الأصغر والأكبر في نفس الأمر فيكونان معلومي الاجتماع من غير التفات إلى الأوسط، فلا يكون الأوسط محتاجا إليه.

وإما من منفصلتين: أي وإما مركب من مقدمتين شرطيتين منفصلتين، كقولنا: كل عدد فهو إما زوج أو فرد، وكل زوج فهو إما زوج الزوج أو زوج الفرد. ينتج من هاتين المقدمتين: كل عدد فهو إما فرد أو زوج الزوج أو زوج الفرد؛ لأن الصادق من المنفصلة الأولى إن كان الفردية، فهي أحد أقسام النتيجة. وإن كان الزوجية — وهي منحصرة في قسمين — كان الصادق أحد قسميها المذكورين في النتيجة أيضا، فتصدق النتيجة المركبة من الأقسام الثلاثة قطعا.

تنبيه: اعلم أن العدد إما أن يكون منقسما إلى المتساويين أو لا، فإن كان منقسما إلى المتساويين: فهو الزوج كالاثنين مثلا. وإن لم ينقسم إلى المتساويين بأن لا ينقسم أصلا كالواحد، أو ينقسم إلى غير المتساويين: فهو الفرد كالثلاثة. ثم الزوج إن انقسم إلى ما ينقسم إلى المتساويين: فهو زوج الزوج كالأربعة، وإلا فهو زوج الفرد كالستة.

وإما من حملية ومتصلة: أي وإما مركب من مقدمة حملية ومقدمة متصلة، سواء كانت المتصلة صغرى والحملية كبرى، كقولنا: كلما كان هذا الشيء إنسانا فهو جسم، وكل حيوان جسم، ينتج من هاتين المقدمتين: كلما كان هذا الشيء إنسانا فهو جسم. أو كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى. كقولنا: كل إنسان جسم، وكلما كان هذا الجسم ماشيا فهو حيوان، ينتج من الشكل الأول: كل إنسان حيوان.

وكل حيوان فهو جسم؛ ينتج كلما كان هذا إنسانا فهو جسم، **وإما من حملية ومنفصلة**، كقولنا: كل عدد إما فرد أو زوج وكل زوج فهو منقسم بمتساويين، ينتج: كل عدد فهو إما فرد وإما منقسم بمتساويين. **وإما من متصلة ومنفصلة**، كقولنا: كلما كان هذا إنسانا فهو حيوان، وكل حيوان فهو إما أبيض أو أسود، ينتج: كلما كان هذا إنسانا فهو إما أبيض أو أسود.

وإما من حملية ومنفصلة: أي وإما مركب من مقدمة حملية ومقدمة منفصلة، سواء كانت المنفصلة صغرى والحملية كبرى. كقولنا: كل عدد إما زوج وإما فرد، وكل زوج فهو منقسم بمتساويين، ينتج من هاتين المقدمتين: كل عدد فهو إما فرد أو منقسم بمتساويين، أو كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى، كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل حيوان إما أبيض وإما أسود، ينتج كل إنسان إما أبيض وإما أسود.

وإما من متصلة ومنفصلة: أي وإما مركب من مقدمة متصلة ومقدمة منفصلة، سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى، كقولنا: كلما كان هذا إنسانا فهو حيوان، وكل حيوان إما أبيض وإما أسود، ينتج من هاتين المقدمتين: كلما كان هذا إنسانا فهو إما أبيض أو أسود،أو كانت المنفصلة صغرى والمتصلة كبرى، كقولنا: كل إنسان إما أبيض وإما أسود، وكلما كان هذا أبيض أو أسود فهو حيوان، ينتج كلما كان هذا إنسانا فهو حيوان.

تنبيه: اعلم أن الأشكال الأربعة تنعقد في كل واحد من أقسام الشرطية، وتكون شرائطه وحال نتائجه في الكمية والكيفية كما في الحمليات من غير فرق، إلا أن المصنف لم يذكر هاهنا غير الشكل الأول، فإن أردت الاستقصاء فيها فارجع إلى المطولات. ولما فرغ من بيان الاقتراني شرع في بيان الاستثنائي، فقال: وأما القياس الاستثنائي إلخ.

[القياس الاستثنائي]

وأما القياس الاستثنائي: فالشرطية الموضوعة فيه **إن كانت متصلة**، فاستثناء المقدم **ينتج عين التالي**، كقولنا: إن كان هذا إنسانا فهو حيوان، لكنه إنسان فيكون حيوانا، واستثناء نقيض التالي **ينتج نقيض المقدم**، كقولنا: إن كان هذا إنسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فلا يكون إنسانا.

أي في القياس الاستثنائي

وأما القياس الاستثنائي: فهو مركب دائما من مقدمتين: إحداهما شرطية والأخرى استثنائية، أعني وضع أحد جزئي الشرطية (أي إيجابه)، أو رفعه (أي سلبه) ليلزم وضع جزءها الآخر أو رفعه. فأقسامه بحسب التركيب ستة عشر، وذلك؛ لأن الشرطية الموضوعة فيه لا تخلو من أن تكون متصلة أو منفصلة حقيقة، أو مانعة الجمع أو مانعة الخلو. فشرط إنتاجه أمور ثلاثة: أحدها: كون الشرطية موجبة. وثانيها: كونها لزومية إذا كانت متصلة، وعنادية إذا كانت منفصلة. وثالثها أحد الأمرين: إما كلية الشرطية أو كلية الاستثنائية.

إن كانت متصلة: أي موجبة لزومية، كلية الشرطية أو الاستثنائية، فالاستثناء فيها يتصور على أربعة أوجه؛ لأنه إما أن يكون بعين المقدم، أو بنقيضه، أو بعين التالي، أو بنقيضه. فالأول والرابع منتجان، والثاني والثالث عقيمان.

ينتج عين التالي: لأن المقدم ملزوم والتالي لازم له، ووجود الملزوم يستلزم وجود اللازم، وإلا لزم انفكاك اللازم عن الملزوم فتبطل الملازمة، كقولنا: إن كان هذا إنسانا فهو حيوان لكنه إنسان فهو حيوان، فلا ينتج استثناء عين التالي عين المقدم؛ لأن وجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم؛ لجواز أن يكون الملازم أعم، ووجود الأعم لا يستلزم وجود الأخص.

ينتج نقيض المقدم: لأن انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم، وإلا لزم وجود الملزوم بدون اللازم فتبطل الملازمة أيضا، كقولنا: إن كان هذا إنسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فلا يكون إنسانا؛ لأنه بنفي الأعم ينفي الأخص، فلا ينتج استثناء نقيض المقدم نقيض التالي؛ لأنه لا يلزم من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم لجواز كون الملزوم أخص من اللازم، وانتفاء الأخص لا يستلزم انتفاء الأعم.

اعتراض وردّه: فإن قلت: عدم الإنتاج فيما إذا كانت الملازمة عامة، أما إذا كانت مساوية فالإنتاج ضروري كما في قولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار موجود، ينتج: أن الشمس طالعة، ولو قلنا: لكن الشمس ليست بطالعة، ينتج: أن النهار ليس بموجود. قلت: الإنتاج ها هنا لخصوص المادة لا لذات المقدمات، والمراد بالإنتاج ها هنا ما يكون لذات المقدمات.

وإن كانت **منفصلة** حقيقية، **فاستثناء أحد الجزئين** ينتج نقيض الآخر، **واستثناء نقيض أحدهما** ينتج عين الآخر، وعلى هذا مانعة الجمع ومانعة الخلو.

وإن كانت منفصلة: أي الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي منفصلة، لزم أن تكون موجبة عنادية سواء كانت حقيقية أو مانعة الجمع أو مانعة الخلو. فإن كانت حقيقية: فالاستثناء فيها يتصور على أربعة أوجه كلها منتجة، اثنان باعتبار الوضع، واثنان باعتبار الرفع؛ لأن وضع كل من الجزئين ينتج رفع الآخر ورفع كل منهما ينتج وضع الآخر، أشار إليه بقوله: فاستثناء أحد إلخ. **فاستثناء أحد الجزئين:** مقدما كان أو تاليا، ينتج نقيض الآخر؛ لأن وجود أحد المعاندين يستلزم عدم الآخر لامتناع الجمع بينهما، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد لكنه زوج ينتج: أنه ليس بفرد، أو لكنه فرد ينتج: أنه ليس بزوج.

واستثناء نقيض أحدهما: أي أحد الجزئين ينتج عين الآخر لامتناع الخلو بينهما، كقولنا: العدد إما زوج أو فرد لكنه ليس بزوج ينتج: أنه فرد، ولكنه ليس بفرد ينتج: أنه زوج. وإن كانت مانعة الجمع: وهي المركبة من قضيتين كل منهما أخص من نقيض الأخرى، فالاستثناء فيها يتصور أيضا على أربعة أوجه: اثنان منتجان: وهما استثناء عين أحد الجزئين ينتج نقيض الآخر لامتناع اجتماعهما في الصدق، كقولنا: هذا الشيء إما شجر أو حجر، لكنه شجر فهو لا حجر، أو لكنه حجر فهو لا شجر.

واثنان عقيمان: وهما استثناء نقيض أحد الجزئين لا ينتج عين الآخر لجواز الخلو بينهما، كقولنا: هذا الشيء إما شجر أو حجر، لكنه لا شجر فلا ينتج أنه حجر، ولكنه لا حجر لا ينتج أنه شجر. وإن كانت مانعة الخلو: وهي المركبة من قضيتين كل منهما أعم من نقيض الأخرى، فالاستثناء فيها أيضا يتصور على أربعة أوجه: اثنان منتجان: وهما استثناء نقيض أحد الجزئين ينتج عين الآخر لامتناع الخلو بينهما، كقولنا: هذا الشيء إما لا شجر أو لا حجر، لكنه شجر ينتج: أنه لا حجر، ولكنه حجر ينتج: أنه لا شجر. واثنان عقيمان: وهما استثناء عين أحد الجزئين لا ينتج نقيض الآخر لجواز الجمع بينهما، كقولنا: هذا الشيء إما لا شجر أو لا حجر، لكنه لا شجر لا ينتج أنه حجر، أو لكنه لا حجر لا ينتج أنه شجر، فصار مجموع المنتجات في القياس الاستثنائي عشرة، والعقيمات ستة.

[الصناعات الخمس]

[تقسيم القياس باعتبار مادته]

فصل: البرهان: وهو قول مؤلف من مقدمات يقينية لإنتاج يقين.

فصل: ولما فرغ من بيان القياس باعتبار الصورة، شرع في بيان أقسامه بحسب المادة؛ لأن المنطق كما يبحث عن الصورة يبحث عن المادة، والقياس بحسب المادة خمسة، يسمونها الصناعات الخمس. ووجه الضبط: أنه إن تركب من المقدمات اليقينية يسمى برهانا، وإن تركب من المظنونات والمقبولات يسمى خطابة، وإن تركب من المشهورات يسمى جدلا، وإن تركب من المخيلات يسمى شعرا، وإن تركب من الشبيهة باليقينيات أو الظنيات يسمى مغالطة.
ولما كان البرهان مركبا من اليقينيات قدمه على ما لا يكون مركبا منها، فقال: البرهان: وهو القياس إلخ.
البرهان إلخ: أي من جملة الصناعات الخمس البرهان، وهو: قياس مؤلف من مقدمات يقينية لإنتاج يقين. قوله: "قياس" جنس يشمل الأقيسة الخمسة. وقوله: "مؤلف" إنما ذكر ليتعلق به قوله: "من مقدمات"، وهو إنما ذكر ليوصف به قوله: "يقينية" وهو يخرج غير البرهان. وقوله: "لإنتاج يقين" ليس للاحتراز، بل تكميل أجزاء الحد؛ لأنه علة غائية له. ذكره ليشتمل التعريف على العلل الأربع؛ لأن من لطائف التعريف أن يشتمل على العلل الأربع، وهي: المادية والصورية والفاعلية والغائية، فالمؤلف أشار إلى الصورية بالمطابقة، فإن صورة البرهان هي الهيئة الاجتماعية للمقدمات.
وإلى الفاعلية بالالتزام؛ إذ لا بد لكل تأليف من مؤلف، وهو القوة العاقلة ها هنا (كالنجار). و"المقدمات" إشارة إلى المادية، و"لإنتاج اليقين" إشارة إلى الغائية؛ لأن المقصود من البرهان إنتاج المطلوب اليقيني. واليقين: هو اعتقاد الشيء بأنه لا يمكن أن يكون إلا كذا اعتقادا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال. فإن اعتقاد المعتقد بكون الشيء كذا، إما أن يكون طرفاه متساويين أو يكون أحدهما راجحا على الآخر، فإن كان الأول فهو الشك، وإن كان الثاني فالراجح هو الظن، والمرجوح هو الوهم، وإن كان الثاني وهو ما يكون بل احتمال نقيضه، فلا يخ [اختزال لكلمة "يخلو" درج عليها المناطقة في كتبهم] إما أن يكون مطابقا لنفس الأمر أو لا، والثاني هو الجهل المركب، والأول لا يخلو إما أن يكون ممكن الزوال أو لا، فالأول هو التقليد، والثاني هو اليقين.
فالقيد الأول في تعريف اليقين - أعني اعتقاد الشيء - جنس شامل للأقسام الستة، أعني: الشك والظن والوهم والجهل والتقليد واليقين، قوله: "لا يمكن أن يكون إلا كذا" يخرج الشك والظن والوهم، وقوله: "مطابق للواقع" يخرج الجهل، وقوله: "غير ممكن الزوال" يخرج التقليد.

واليقينيات لها أقسام ستة، أحدها: أوليات، كقولنا: الواحد نصف الاثنين، **والكل أعظم** من الجزء، **وثانيها: مشاهدات**، نحو: الشمس مشرقة، والنار محرقة، وثالثها: مجربات، كقولنا: السقمونيا **مسهل للصفراء**،

[فائدة في أقسام البرهان] الأول: لمّيٌّ: وهو ما كان الحد الأوسط فيه علة لنسبة الأكبر إلى الأصغر في الذهن والخارج، كقولنا: زيد متعفن الأخلاط، وكل متعفن الأخلاط محموم، فزيد محموم، فتعفن الأخلاط علة لثبوت الحمى لزيد في الذهن والخارج. وإنما سمي لمّيا؛ لإفادته اللمية – أي العلية – إذ في السؤال بلم كان كذا يجاب، فهو منسوب لـ"لِمَ". الثاني: إنّي: وهو كان الحد الأوسط علة للنسبة المذكورة في الذهن لا في الخارج، كقولنا: زيد محموم، وكل محموم متعفن الأخلاط، فزيد متعفن الأخلاط، فالحمى علة لثبوت تعفن الأخلاط لزيد في الذهن لا في الخارج، بل الأمر بالعكس في الخارج، إذاً التعفن علة للحمى. وإنما سمي إنّيا؛ لاقتصاره على إنّية الحكم، أي ثبوت أن الأمر كذا، فهو منسوب لـ"إنّ". ولما كانت المقدمات اليقينية المذكورة في تعريف البرهان أعم من الضرورية، وهي التي لا تحتاج في حصولها إلى نظر وفكر، وأعم من النظرية: وهي التي تحتاج في حصولها إليهما، أراد أن يبين الضروريات منها. فقال: واليقينيات ستة إلخ.

واليقينيات: أي المقدمات اليقينية الضرورية ستة أقسام، أي منحصرة فيها؛ لأن الحاكم بصدق النسبة إما العقل أو الحس أو كلاهما معا؛ لأن المدرك منحصر فيهما، فإن كان العقل فهو إما أن يحكم بمجرد تصور طرفيه بلا توقف على وسط حاضر في الذهن، فهو الأوليات. وإن توقف عليه – أي على وسط حاضر في الذهن – فهو القضايا قياساتها معها. وإن كان الحس: فهو المشاهدات. وإن كان كلاهما معا فهو على ثلاثة أقسام: لأن الحس الذي يكون مع العقل: إما أن يكون حس السمع هو المتواترات. أو أن يكون غير حس السمع: فإما أن يحتاج العقل في الجزم إلى تكرار المشاهدة وهو المجربات (كالدواء) أو لا يحتاج إلى تكرار المشاهدة وهو الحدسيات (كحجب الضوء). والى ما ذكر أشار المصنف بقوله: أحدها أوليات إلخ.

والكل أعظم: والسواد والبياض لا يجتمعان، فإن العقل في هذه الأحكام يحكم بمجرد تصور الطرفين.

وثانيها مشاهدات: وتسمى حسيات، كقولنا: الشمس محرقة في المدرَك بالبصر، والنار محرقة في المدرك باللمس، فالعقل في هذين الحكمين يحتاج إلى المشاهدة بالحس، هذا إذا كان الحس من الحواس الظاهرة، وإذا كان من الحواس الباطنة تسمى وجدانيات، كقولنا: إن لنا جوعا وعطشا. **مسهل للصفراء:** فإن العقل في هذا الحكم يحتاج إلى تكرار المشاهدة.

ورابعها: حدسيات، كقولنا: نور القمر **مستفاد من نور الشمس**، وخامسها: متواترات، كقولنا: محمد رسول الله ﷺ **ادعى النبوة، وأظهر المعجزات** على يده، وسادسها: قضايا قياساتها معها، كقولنا: **الأربعة زوج** بسبب وسط حاضر في الذهن، وهو الانقسام بمتساويين. **والجدل:** وهو قول مؤلف من **مقدمات مشهورة**.

مستفاد من الشمس: لاختلاف تشكلات نوره بحسب قربه وبعده عن الشمس، وانخسافه عند حيلولة الأرض بينهما. فالعقل يحكم فيه بمجرد الحدس المفيد للعلم، وهو سرعة انتقال الذهن من المبادئ (المقدمات) إلى المطالب (النتائج)، والفرق بينه وبين الفكر: أن الفكر لا بد فيه من حركتين: حركة لتحصيل المبادئ: وهي حركة من المطالب إلى المبادئ. وحركة لتحصيل الصورة: وهي حركة من المبادئ إلى المطالب بخلاف الحدس؛ فإنه لا حركة فيه أصلا.
اعتراض ورده: لا يقال: الانتقال في الحدس حركة فكيف لا حركة فيه؟ لأنا نقول: الانتقال فيه دفعيّ، ولا شيء من الحركة بدفعي لوجوب كون الحركة تدريجية؛ إذ الحركة هي الخروج من القوة إلى الفعل على سبيل التدريج، ولهذا قد يكون اختلاف الناس في الفكر بالسرعة والبطء، أما في الحدس فليس إلا بالقلة والكثرة. واعلم أن المجربات والحدسيات لا تصلح أن تكونا حجة على الغير لجواز أن لا يحصل لذلك الغير الحدس والتجربة المفيدان للعلم، والفرق بينهما أن الحدسيات واقعة بغير اختبار بخلاف المجربات.
ادعى النبوة وأظهر المعجزات: فإن العقل يحكم بذلك بواسطة السماع من الجمع الذي استحال تواطؤهم على الكذب، والضابطة في حصول التواتر هي: حصول العلم اليقين للسامع من خبر المخبرين، ولا يعتبر فيه عدد معين، مثل عشرين أو ثلاثين أو تسعين أو غيرها.
الأربعة زوج: فالعقل يحكم بزوجية الأربعة بسبب وسط حاضر مرتب في الذهن، وهو الانقسام بمتساويين، والمراد بالوسط، هو الحد الأوسط المقارن بقولنا: لأنه. كقولنا بعد "الأربع زوج": لأنها منقسمة بمتساويين، وكل منقسم بمتساويين زوج، فهذا الوسط متصور في الذهن عند تصور "الأربعة زوج". ولما فرغ من القياس البرهاني ومقدماته اليقينية، شرع في غير اليقينيات فقال: والجدل إلخ. **والجدل:** أي من جملة الصناعات الخمس الجدل.
مقدمات مشهورة: والمراد من المقدمات المشهورة: هي القضايا التي يحكم العقل بها بواسطة اعتراف عموم الناس بها: إما لمصلحة عامة، كقولنا: العدل حسن، والظلم قبيح. وإما لرقة، كقولنا: مواساة الفقراء محمودة، وإكرام الضعفاء واجب؛ لقوله ﷺ: "أكرموا الضعفاء ولو كان كافرا" [لم أعثر عليه، ويمكن أن يستبدل به الحديث =

والخطابة: وهو قول مؤلف من مقدمات مقبولة من **شخص معتقد** به أو **مظنونة**. **والشعر**: وهو قياس مؤلف من مقدمات **ينبسط منها النفس أو ينقبض**. **والمغالطة**: وهو قياس مؤلف..

= الذي رواه أبو الدرداء عن النبي ﷺ قال: "ابغوني ضعفاءكم، فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم" رواه الترمذي ١٧٠٢، وأبو داود ٢٥٩٤، والحاكم في المستدرك ٢٥٠٩. وقال أبو عيسى: حديث حسن صحيح. وفي رواية: "ابغوني في الضعفاء".] أو لِحَميّة، مثل قولنا: كشف العورة مذموم في المحافل، ومحافظة أهل البيت لازمة. أو لعادة: كقبح ذبح الحيوان عند أهل الهند، وعدم قبحه عند غيرهم. والمقدمات المشهورة قد تبلغ في الشهرة مرتبة الأوليات، والفرق بينهما: أن في الأوليات يكفي تصور الطرفين بحكم العقل بخلاف المشهورات؛ فإنها تحتاج إلى شيء من هذه المذكورات. وأيضا أن المشهورات قد تكون صادقة، وقد تكون كاذبة بخلاف الأوليات؛ فإنها لا تكون إلا صادقة. والغرض من ترتيب الجدل: إلزام الخصم وإقناع من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان. **والخطابة**: أي من جملة الصناعات الخمس الخطابة.

شخص معتقد به: إما لأمر سماوي: كمعجزات الأنبياء، وكرامات الأولياء. وإما لاختصاصه بمزيد عقله: كالعلماء، أو بمزيد دينه: كالصلحاء. **مظنونة**: أي قياس مؤلف من مقدمات مظنونة، وهي القضايا التي يحكم بها العقل حكما راجحا مع تجويز نقيضه تجويزا مرجوحا، كقولنا: هذا الحائط ينتشر منه التراب فينهدم؛ وكقولنا: فلان يطوف بالليل فهو سارق.والغرض من الخطابة: ترغيب الناس في فعل الخير، وتنفيرهم عن فعل الشر كما يفعله الخطباء والوعاظ.**والشعر**: أي من جملة الصناعات الخمس الشعر.

ينبسط منها النفس أو ينقبض: ومثل هذه المقدمات تسمى مخيلات، وهي القضايا التي يتخيل بها فتتأثر النفس منها قبضا وبسطا، كما لو قيل: الخمر ياقوتة سيالة، تنبسط بها النفس وترغب في شربها. وكما لو قيل: العسل مرة مُهوِّعة، فالنفس تنقبض منه وتنفر. والغرض من الشعر: انفعال النفس بالترغيب والترهيب لتصير مبدأ فعل أو ترك أو رضا أو سخط، ولهذا يفيد في بعض الحروب، وعند الاستماحة والاستعطاف ما لا يفيد غيره، فإن الناس أطوع للتخيل منهم للتصديق؛ لكونه أعذب وألذ. قال العلامة الرازي: ويزيد في انفعال النفس أن يكون الشعر على وزن، أو ينشد بصوت طيب. **اعتراض وردّه**: فإن قيل: قد علم منه أن الشعر لا يطلب به التصديق، بل يطلب به التخيل، فلا يكون قياسا. قلنا: إن التخيل لما جرى مجرى التصديق من جهة تأثير في النفس قبضا وبسطا، عد من الأقيسة. **والمغالطة**: أي من جملة الصناعات الخمس المغالطة.

من مقدمات **شبيهة بالحق**، أو مشهورة، أو مقدمات وهمية كاذبة.

شبيهة بالحق: و لم تكن حقا، وتسمى سفسطة. أو شبيهة بالمشهورة و لم تكن مشهورة، وتسمى مشاغبة. أو من مقدمات وهمية كاذبة، وهي القضايا الكاذبة التي يحكم بها الوهم الإنساني في أمور غير محسوسة، فإنه لو حكم في الأمور غير المحسوسة لم تكن كاذبة، كما لو حكم بحسن الحسناء، وقبح الشوهاء. وأما لو حكم في المعقولات الصرفة، فإنه يكون هذا الحكم كاذبا قطعا، وذلك؛ لأن الوهم قوة جسمانية للإنسان يدرك بها الجزئية المنتزعة من المحسوسات، فتلك القوة نابعة للحس الذي لا يدرك به إلا المحسوسات.

فمتى لو حكم الوهم في المحسوسات يصدق هذا الحكم، والعقل يصدقه فيه. ومتى لو حكم في المعقولات يكذب هذا الحكم لعدم إدراكه في الأمور المعقولة. ويدل على ذلك: بأن الوهم يوافق العقل في المقدمات البينة الإنتاج، مثل قولنا: الميت جماد، وكل جماد لا يخاف، مع أنه يخالف العقل في النتيجة للحكم بالخوف عن الموتى[وقد ورد هذا المثال كما يلي مثل قولنا: الميت جماد، وكل جماد لا يخاف منه، مع أنه يخالف العقل في النتيجة للحكم بالخوف من الموتى.] إذا عرفت هذا فاعلم أن المغالطة تنحصر في قسمين: الأول: وهو المركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق أو بالمشهورة. والثاني: وهو المركب من مقدمات وهمية كاذبة.

وهي بقسميها قياس فاسد لا يفيد يقينا ولا ظنا، بل مجرد الشك والشبهة الكاذبة، وفساده: قد يكون من جهة الصورة؛ فإنه يكون بانتفاء شرط إنتاجه ككون الصغرى في الشكل الأول سالبة والكبرى جزئية، وقد يكون من جهة المادة فبأن يجعل المطلوب مقدمة القياس، كما يقال: كل إنسان بشر، وكل بشر ناطق، ينتج كل إنسان ناطق. وسبب الغلط فيه: ما فيه من المصادرة على المط لما مر في تعريف القياس أن النتيجة تجب أن تكون قولا آخر، وهي ها هنا ليست كذلك، بل هي عين إحدى المقدمتين لمرادفة الإنسان للبشر.

وقد يكون باستعمال المقدمات الكاذبة على أنها صادقة بواسطة مشابهتها إياها، وتكون إما من جهة الصورة، كما في قولنا لصورة الفرس المنقوشة على الجدار: إنها فرس، وكل فرس صهال، ينتج أن تلك الصورة صهالة. أو من جهة المعنى، وذلك قد يكون بوضع القضية الطبيعية مقام الكلية، كما يقال: الاسم كلمة، والكلمة إما اسم أو فعل أو حرف، ينتج أن الاسم إما اسم أو فعل أو حرف، وهو انقسام الشيء إلى نفسه والى غيره. وقد يكون بعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة، كقولنا: كل إنسان وفرس فهو إنسان، وكل إنسان وفرس فهو فرس، ينتج من الشكل الثالث أن بعض الإنسان فرس. ووجه الغلط فيه: أن موضوع الصغرى والكبرى غير موجود؛ إذ لا شيء من الموجودات يصدق عليه أنه إنسان وفرس. والغرض من تأليف المغالطة: تغليط الخصم ودفعه والفائدة العظيمة فيها معرفتها للاحتراز عنها.

والعمدة هي البرهان لا غير، ولْيكن هذا آخر الرسالة متلبّسا بحمد من له البداية وإليه النهاية.

والعمدة هي البرهان: أي ما يعتمد عليه من هذه الصناعات الخمس هي البرهان لا غير، قيل في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥) أن "الحكمة" إشارة إلى البرهان، "والموعظة الحسنة" إلى الخطابة، "وجادلهم" إلى الجدل، فيكون كل من هذه الثلاثة معتمدا عليه في الدعوة إلى سبيل الحق، لكن بالنسبة إلى نفس المستدل العمدة هو البرهان فقط؛ إذ به يتوصل إلى تحقيق الحقائق وتدقيق الدقائق، وبه يتوصل إلى إدراك الصور القدسية والأحكام النبوية، ولهذا خص المصنف العمدة بالبرهان فقط.

قال جامعه – الفقير إلى رحمة ربه القدير– محمود ابن الحافظ حسن المغنيسي – عاملهما الله تعالى بلطفه الخفي والجلي– وليكن هذا آخر ما أردنا جمعه من الشروح والحواشي؛ إعانة للطالبين وصيانة للراغبين، جعلنا الله تعالى وإياكم من الطالبين الصادقين، وحشرنا وإياكم في زمرة السعداء والصالحين. والحمد لله رب العالمين وصلى الله تعالى على رسوله محمد وآله الطيبين الطاهرين.

الفهرس

الموضوع | صفحة

مجلدة

الجامع للترمذي
الموطأ للإمام محمد
مشكاة المصابيح
التبيان في علوم القرآن
شرح نخبة الفكر
المسند للإمام الأعظم
ديوان الحماسة
مختصر المعاني
الهدية السعيدية
رياض الصالحين
القطبي
المقامات الحريرية
أصول الشاشي
شرح تهذيب
علم الصيغه
الصحيح لمسلم
الموطأ للإمام مالك
الهداية
تفسير البيضاوي
تفسير الجلالين
شرح العقائد
آثار السنن
الحسامي
ديوان المتنبي
نور الأنوار
شرح الجامي
كنز الدقائق
نفحة العرب
مختصر القدوري
نور الإيضاح

ملونة كرتون مقوي

شرح عقود رسم المفتي
متن العقيدة الطحاوية
متن الكافي
المعلقات السبع
هداية الحكمة
كافية
مبادئ الأصول
زاد الطالبين
هداية النحو (متداول)
شرح مائة عامل
السراجي
الفوز الكبير
تلخيص المفتاح
مبادئ الفلسفة
دروس البلاغة
تعليم المتعلم
هداية النحو (مع التمارين)
المرقات
ايساغوجي
عوامل النحو
المنهاج في القواعد والإعراب

ستطبع قريبا بعون الله تعالى

ملونة مجلدة

الصحيح للبخاري

Books in English

Tafsir-e-Uthmani (Vol. 1, 2, 3)
Lisaan-ul-Quran (Vol. 1, 2, 3)
Key Lisaan-ul-Quran (Vol. 1, 2, 3)
Al-Hizb-ul-Azam (Large) (H. Binding)
Al-Hizb-ul-Azam (Small) (Card Cover)

Other Languages

Riyad Us Saliheen (Spanish) (H. Binding)
Fazail-e-Aamal (German)
Muntakhab Ahadis (German)

To be published Shortly Insha Allah

Al-Hizb-ul-Azam (French) (Coloured)

شعبہ نشرواشاعت
چودھری محمد علی چیریٹیبل ٹرسٹ (رجسٹرڈ) کراچی پاکستان

درس نظامی اردو مطبوعات

خصائل نبوی شرح شمائل ترمذی
معین الفلسفلہ
آسان اصول فقہ
تیسیر المنطق
فصول اکبری
علم الصرف (اولین وآخرین)
عربی صفوۃ المصادر
جمال القرآن
نحو میر
میزان ومنشعب (الصرف)
تعلیم الاسلام (مکمل)
عربی زبان کا آسان قاعدہ
نام حق
پند نامہ
عربی کا معلّم (اول تا چہارم)
عوامل النحو (النحو)
حیات المسلمین
تعلیم العقائد
مفتاح لسان القرآن (اول تا سوم)
بہشتی زیور (تین حصے)

خیر الاصول (اصول الحدیث)
الانتباہات المفیدۃ
معین الاصول
فوائد مکیہ
تاریخ اسلام
علم النحو
جوامع الکلم
صرف میر
تیسیر الابواب
بہشتی گوہر
تسہیل المبتدی
فارسی زبان کا آسان قاعدہ
کریما
تیسیر المبتدی
کلید جدید عربی کا معلّم (اول تا چہارم)
آداب المعاشرت
تعلیم الدین
لسان القرآن (اول تا سوم)
سیر صحابیات

دیگر اردو مطبوعات

قرآن مجید پندرہ سطری (حافظی)
پنج سورہ

پنج پارہ
عم پارہ (درسی)

سورۂ یٰس
رحمانی قاعدہ
اعجاز القرآن
بیان القرآن
سیرت سید الکونین خاتم النبیین ﷺ
خلفائے راشدین
نیک بیبیاں
تبلیغ دین (امام غزالی رحمہ اللہ)
علامات قیامت
جزاء الاعمال
علیکم بسنتی
منزل
الحزب الاعظم (ماہوار مکمل)
اعمال قرآنی
مناجات مقبول
فضائل اعمال
اکرام مسلم
فضائل علم
فضائل امت محمدیہ ﷺ
منتخب احادیث
نماز حنفی
آئینہ نماز
بہشتی زیور (مکمل)
روضۃ الادب

نورانی قاعدہ
بغدادی قاعدہ
تفسیر عثمانی
النبی الخاتم ﷺ
حیاۃ الصحابہ رضی اللہ عنہم
امت مسلمہ کی مائیں
رسول اللہ ﷺ کی نصیحتیں
اکرام المسلمین/حقوق العباد کی فکر کیجیے
حیلے اور بہانے
اسلامی سیاست
آداب معیشت
حصن حصین
الحزب الاعظم (ہفتوار مکمل)
زاد السعید
مسنون دعائیں
فضائل صدقات
فضائل درود شریف
فضائل حج
جواہر الحدیث
آسان نماز
نماز مدلل
معلّم الحجاج
خطبات الاحکام لجمعات العام

دائمی نقشہ اوقات نماز: کراچی، سندھ، پنجاب، خیبر پختونخواہ